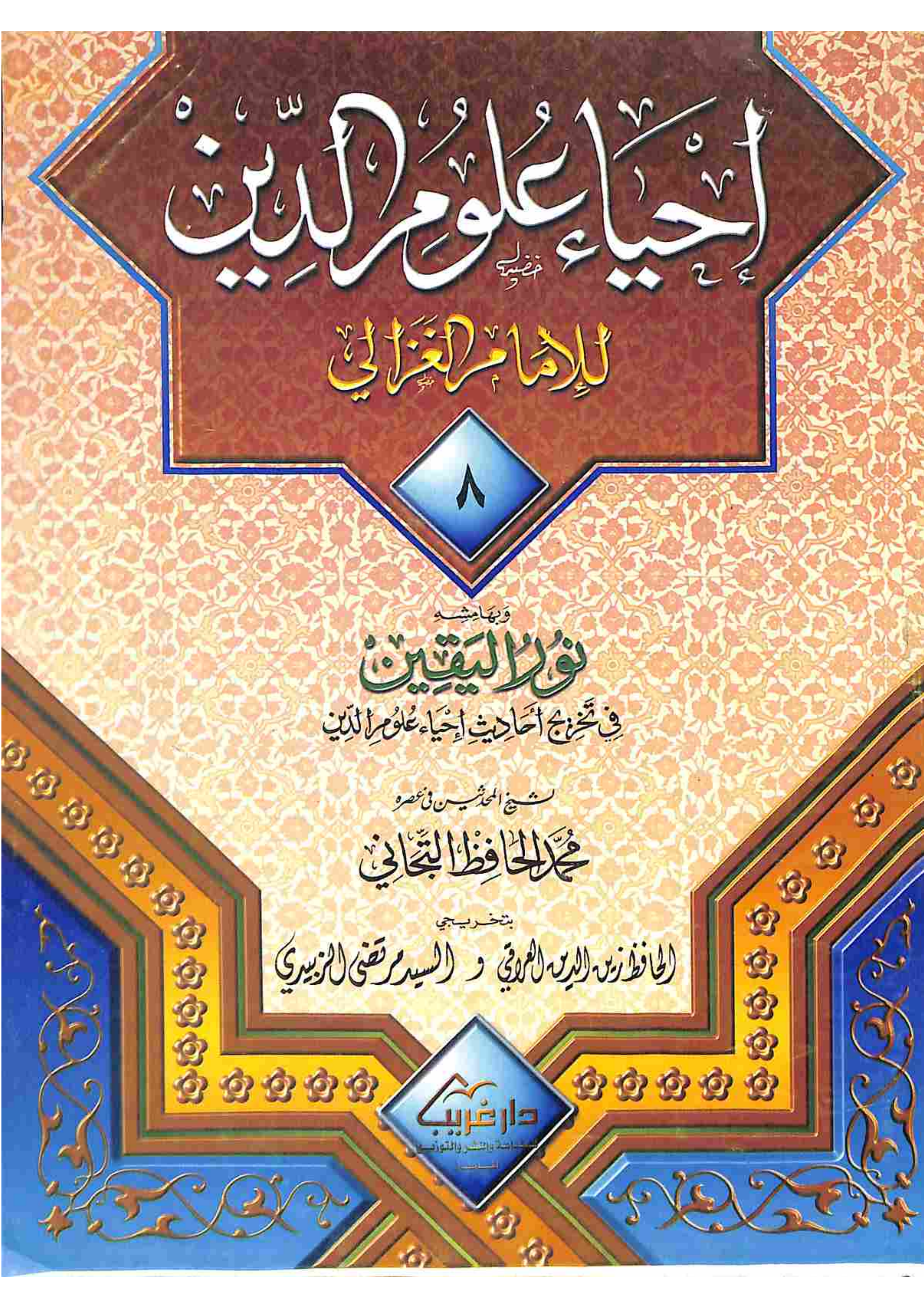

إحياء علوم الدين
للإمام الغزالي
٨
وبهامشه
نور اليقين
في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين
لشيخ المحدثين في عصره
محمد الحافظ التجاني
بتخريجي
الحافظ زين الدين العراقي و السيد مرتضى الزبيدي
دار غريب

شيئًا استخفافـا بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ،ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة » (٣٦٦) .

وقـال ﷺ : « مثل الصلوات الخمس كمـثل نهر عذب غمر بباب أحدكم يقـتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقى من درنه ؟ قالوا : لا شيء، قال ﷺ : فإن الصلوات الخمس تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدرن » (٣٦٧) .

وقال ﷺ : « إن الصلوات كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » (٣٦٨)

---

(٣٦٦) حديث : « خمس صلوات كتبهن الله على العبـاد » أخرجه مالك وأحمد وأبو داود والنسائى وابن حبان والحاكم عن عبادة بن الصامت، قال الـزين العراقى: وصححه ابن عبد البر، ورواه أبو داود أيضا بلفظ آخر يقاربه: « خمس صلوات افـترضهن الله عز وجل من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتهن وأتم ركـوعهن وخشوعهن كان له على الله عهـد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهـد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه» وأخـرجه البيهقى كـذلك وعزاه الصدر المناوى فى تخريج أحاديث المصابيح إلى الترمذى والنسائى أيضا .

(٣٦٧) حديث : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب غـمر بباب أحدكم » أخرجه الإمام أحمد وعبـد بن حميـد والدارمى ومسلم وابن حبـان والرامهرمـزى من حديث جـابر ولفظه: « مثل الصلوات الخمس المكتوبة كـمثل نهر جار عذب على باب أحدكم يغتـسل فيه كل يوم خمس مرات فـما يُبقى ذلك من الدنس ؟ » وعند البـخارى ومسلم نحـوه وكذا محمـد بن نصر من حديث أبى هريرة زاد البخارى: « فذلك مثل الصلاة » . وهو جواب لشرط محذوف أى: إذا علمتم ذلك وأخرجه أبو يعلى عن أنس والطبرانى عن أبى أمـامة وعند الرامهرمزى من حديث أبى هريرة مثل: « الـصلوات الخمس مثل رجل علـى بابه نهر جار غـمر يغتـسل منه كل يوم خمس مرات فماذا يبقى من درنه ؟ » .

(٣٦٨) حديث : « إن الصلوات كفارة لما بينهن من الصغـائر ما اجتنبت الكبائر » والذى أخرجه أبو نعيم فـى الحلية من حديـث أنس: «الصلوات الخمس كـفارة لما بينـهن ما اجتنبت الـكبائر، والجمعـة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام» وعند أحـمد ومسلم فى الطهارة والتـرمذى فى الصلاة عن أبى هريرة بلفظ: « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمـعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» ولكن الترمذى لم يـذكر رمضان، وقال النووى فى شرح مسلم: معناه إن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فلا تغفرُ لا أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة، فإن كانت لا تغفر صغائره ثم كل من المذكورات صالح للتكفـير فإن لم تكن له صغائر كتبت له حسنات ورفع له درجات .

وقال ﷺ : « بيننا وبين المنافقين شهود العتمة والصبح لا يستطيعونهما » (٣٦٩) .

وقال ﷺ : « من لقى الله وهو مضيع للصلاة لم يعبأ الله بشىء من حسناته » (٣٧٠) .

وقال ﷺ : « الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين » (٣٧١) .

وسئل ﷺ : أى الأعمال أفضل؟ فقال: « الصلاة لمواقيتها » (٣٧٢) .

---

(٣٦٩) حديث : « بيننا وبين المنافقين شهود العتمة » **قال العراقى** : أخرجه مالك فى الموطأ من رواية سعيد بن المسيب مرسلا .

(٣٧٠) حديث وقال ﷺ : « من لقى الله وهو مضيع للصلاة لم يعبأ الله بشىء من حسناته » **قال العراقى**: لم أجده هكذا، وفى معناه حديث: « أول ما يحاسب به العبد الصلاة » وفيه: « فإن فسدت، فسد سائر عمله » رواه الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس . اهـ.

قال مرتضى : ورواه أيضا الضياء فى المختارة عن أنس بلفظ: « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح له سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله » . وعند النسائى عن ابن مسعود: « أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس فى الدماء » .

(٣٧١) حديث : « الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين » **قال العراقى**: أخرجه البيهقى فى الشعب بسند ضعيف من حديث عمر ، قال الحاكم: عكرمة لم يسمع من عمر، قال: رواه ابن عمر ولم يقف عليه ابن الصلاح فقال فى مشكل الوسيط: إنه غير معروف . اهـ .

قال مرتضى : وقول النووى فى التنقيح حديث منكر باطل، رده الحافظ ابن حجر وشنع عليه، ثم إن الذى أخرجه البيهقى فى الشعب هى الجملة الأولى فقط، وأما قوله: فمن تركها . . . إلخ، فلم أره. وعند الديلمى عن على: « الصلاة عماد الإيمان، والجهاد سنام العمل والزكاة بين ذلك » ورواه التيمى فى الترغيب بلفظ: « الصلاة عماد الإسلام » وأخرج أبو نعيم الفضل بن دكين شيخ البخارى فى كتاب الصلاة عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى قال جاء رجل إلى النبى ﷺ يسأل عن الصلاة، فقال : « الصلاة عمود الدين » . وهو مرسل ورجاله ثقات وله طرق أخرى بينها الزيلعى فى تخريج أحاديث الكشاف وتبعه السيوطى فى حاشية البيضاوى .

(٣٧٢) حديث : وسئل رسول الله ﷺ : « أى الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لمواقيتها » وفى رواية: «لميقاتها»، أخرجه البخارى ومسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، **قاله العراقى** . =

وقال ﷺ : « من حافظ على الخمس بإكمال طهورها ومواقيتها كانت له نوراً وبرهاناً يوم القيامة، ومن ضيعها حشر مع فرعون وهامان» (٣٧٣) .

وقال ﷺ : « مفتاح الجنة الصلاة » (٣٧٤) .

= **قال مرتضى :** أخرجه البخارى فى الصلاة والجهاد والأدب والتوحيد ومسلم فى الإيمان والترمذى فى الصلاة وفى البر والنسائى فى الصلاة، ولفظ البخارى من طريق أبى عمرو الشيبانى: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار بيده إلى دار ابن مسعود قال : سألت النبى ﷺ : أى العمل أحب إلى الله ؟ قال: « الصلاة على وقتها» . اتفق أصحاب شعبة على هذا اللفظ وخالفهم على بن حفص وهو ممن احتج به مسلم فقال: الصلاة فى أول وقتها. رواه الحاكم والدارقطنى واحترز بقوله: على وقتها عما إذا وقعت الصلاة خارج وقتها من معذور كالنائم والناسى فإن إخراجه لها عن وقتها لا يوصف بتحريم ذلك ولا بأنه أفضل الأعمال مع أنه محبوب لكن إيقاعها فى الوقت أحب ، والله أعلم .

(٣٧٣) حديث : « من حافظ على الخمس بإكمال طهورها ومواقيتها كانت له نورا ، فى قبره وحشره » : « وبرهانا يوم القيامة، ومن ضيعها حشر مع فرعون وهامان » ، فإنهما من أشقى الناس ، **قال العراقى :** أخرجه أحمد وابن حبان من حديث عبد الله بن عمرو .اهـ.

قال مرتضى : وكذلك أخرجه الطبرانى والبيهقى فى السنن، ولفظهم جميعا:« من حافظ على الصلاة كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ،ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وأُبى بن خلف». وأخرجه ابن نصر فى كتاب الصلاة بلفظ: « خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليهن لم تكن له نوراً يوم القيامة ولا برهانًا ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وأُبى بن خلف» وفى ذكر أُبى بن خلف مع هؤلاء إشارة إلى أنه أشقى هذه الأمة ،وأشدها عذابا مطلقا، وهو الذى آذى الله ورسوله وبالغ فى ذلك حتى قتله الله بيد رسوله ﷺ يوم أُحد ولم يقتل أحدا بيده قط غيره ،وفى الخبر :« أشقى الناس من قتل نبيّا أو قتله نبى». وقد جاء فى المحافظة على الخمس أيضا ما أخرجه أحمد والطبرانى والبيهقى عن حنظلة الكاتب رفعه: « من حافظ على الصلوات الخمس المكتوبة على ركوعهن وسجودهن ووضوئهن ومواقيتهن وعلم أنهن حق من عند الله عز وجل دخل الجنة أو قال وجبت له الجنة» ، وفى لفظ: « حرم على النار »، وأخرج الحاكم والبيهقى من حديث أبى هريرة: « من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين» .

(٣٧٤) حديث : « مفتاح الجنة الصلاة » **وفى نسخة العراقى:** « مفاتيح الجنة الصلاة » وقال : أخرجه أبو داود الطيالسى من حديث جابر وهو عند الترمذى وليس داخلا فى الرواية .ا هـ .=

وقال ﷺ : « ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد أحب إليه من الصلاة، ولو كان شيء أحب إليه منها لتعبد به ملائكته، فمنهم راكع ومنهم ساجد ومنهم قائم وقاعد » (٣٧٥) .

وقال النبي ﷺ : **« من ترك صلاة متعمداً فقد كفر »** (٣٧٦) أي قارب أن ينخلع عن الإيمان بانحلال عروته وسقوط عماده كما يقال لمن قارب البلدة إنه بلغها ودخلها .

وقال ﷺ : **« من ترك صلاة متعمداً فقد برئ من ذمة محمد عليه السلام»** (٣٧٧) .

= **قال مرتضى** : وهكذا أخرجه أحمد والبيهقي بزيادة: « ومفتاح الصلاة الطهور» . ومعنى الحديث مبيح دخولها الصلاة لأن أبواب الجنة مغلقة فلا يفتحها إلا الطاعة، والصلاة أعظمها .

(٣٧٥) حديث : « ما افترض الله على خلقه بعد التوحيد أحب إليه من الصلاة، ولو كان شيء أحب إليه منها لتعبد به ملائكته، فمنهم راكع ومنهم ساجد ومنهم قائم وقاعد » **قال العراقي** : لم أجده هكذا، وآخر الحديث عند الطبراني من حديث جابر وعند الحاكم من حديث ابن عمر اهـ .

قال مرتضى : هو في القوت بلفظ : وروينا عن رسول الله ﷺ ثم ساقه قال: ويقال : إن المؤمن إذا صلى ركعتين عجب منه عشر صنوف من الملائكة كل صنف منهم عشرة آلاف، ثم قال : فالقائمون صنف لا يركعون إلى قيام الساعة والساجدون لا يرفعون إلى القيامة وكذلك الراكعون والقاعدون .

(٣٧٦) حديث : « من ترك صلاة متعمداً فقد كفر » **قال العراقي** : أخرجه البزار من حديث أبي الدرداء بإسناد فيه مقال .ا هـ .

قال مرتضى : وعند الطبراني من حديث أنس: « من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهاراً» . قال الهيتمي: رجاله موثقون إلا محمد بن أبي داود الأنباري فلم أجد ترجمته، وذكر ابن حبان محمد بن أبي داود البغدادي فما أدري هو أم لا . ا هـ . وقال الحافظ : الحديث سئل عنه الدارقطني فقال : رواه أبو النضر عن أبي جعفر عن الربيع موصولا، ووقفه أشبه بالصواب .

(٣٧٧) حديث : « من ترك صلاة متعمدا فقد برئ من ذمة محمد ﷺ » **قال العراقي**: أخرجه أحمد والبيهقي من حديث أم أيمن بنحوه ورجال إسناده ثقات . اهـ .

قال مرتضى : وعند ابن أبي شيبة في المصنف عن أبي الدرداء وعن الحسن مرسلا: «من ترك صلاة مكتوبة حتى تفوته من غير عذر فقد حبط عمله ». وعند أبي نعيم من حديث أبي سعيد: « من ترك الصلاة متعمدا كتب اسمه على باب النار فيمن يدخلها » . وعند البيهقي في المعرفة عن نوفل: « من ترك الصلاة فكأنما وتر أهله وماله ».

وقال أبو هريرة ﷺ : من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى الصلاة فإنه فى صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة، وإنه يكتب له بإحدى خطوتيه حسنة وتمحى عنه بالأخرى سيئة، فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا ينبغى له أن يتأخر فإن أعظمكم أجرًا أبعدكم دارًا، قالوا : لم يا أبا هريرة ؟ قال: من أجل كثرة الخطا.

ويروى أن: « **أول ما ينظر فيه من عمل العبد يوم القيامة الصلاة، فإن وجدت تامة قُبلت منه وسائر عمله، وإن وجدت ناقصة رُدت عليه وسائر عمله** » (٣٧٨) .

وقال ﷺ : « **يا أبا هريرة ، مُر أهلك بالصلاة فإن الله يأتيك بالرزق من حيث لا تحتسب** »(٣٧٩) .

(٣٧٨) حديث : « أول ما ينظر فيه من عمل العبد يوم القيامة الصلاة ». **قال العراقى** : رويناه فى الطوريات من حديث أبى سعيد بإسناد ضعيف، ولأصحاب السنن والحاكم وصحح إسناده نحوه من حديث أبى هريرة ، وسيأتى : اهـ .

قال مرتضى : تقدم قريبا حديث أنس عند الطبراني في الأوسط: « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، فإن صلحت صلح سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله » وأخرج الحاكم فى الكنى عن ابن عمر : «أول ما افترض الله تعالى على أمتى الصلوات الخمس وأول ما يرفع من أعمالهم الصلوات الخمس، وأول ما يسألون عن الصلوات الخمس»، الحديث، وأخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم عن تميم الدارى: « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان أتمها كتبت له تامة » . الحديث .

(٣٧٩) حديث : « يا أبا هريرة مر أهلك بالصلاة فإن الله يأتيك بالرزق من حيث لا تحتسب » **قال العراقى** : لم أقف له على أصل .اهـ.

قال مرتضى : وهو من نسخة جمع فيها أحاديث يقول فى أول كل منها: يا أبا هريرة ، وهذه النسخة موضوعة باتفاق المحدثين، إلا أن بعض ما فيها هو صحيح باللفظ أو بالمعنى كالذى نحن فيه فإن معناه صحيح لما أخرج عبد الرزاق فى المصنف وعبد بن حميد عن معمر عن رجل من قريش قال : كان النبى ﷺ إذا دخل على أهله بعض الضيق فى الرزق أمر أهله بالصلاة ثم قرأ هذه الآية: ﴿ **وأمر أهلك بالصلاة** ﴾ ونحوه الطبرانى فى الكبير وأبو نعيم فى الحلية ما هو مذكور فى الدر المنثور .

وقال بعض العلماء : مثل المصلى مثل التاجر الذى لا يحصل له الربح حتى يخلص له رأس المال ، وكذلك المصلى لا تقبل له نافلة حتى يؤدى الفريضة . وكان أبو بكر ﷺ يقول إذا حضرت الصلاة: قوموا إلى ناركم التى أوقدتموها فأطفئوها .

فضيلة إتمام الأركان

قال ﷺ : « **مثل الصلاة المكتوبة كمثل الميزان من أوفى استوفى** » (٣٨٠) .

وقال يزيد الرقاشى : كانت صلاة رسول الله ﷺ مستوية كأنها موزونة (٣٨١) .

وقال ﷺ : « **إن الرجلين من أمتى ليقومان إلى الصلاة وركوعهما وسجودهما واحد وإن ما بين صلاتيهما ما بين السماء والأرض، وأشار إلى الخشوع** » (٣٨٢) .

---

(٣٨٠) حديث : « مثل الصلاة المكتوبة كمثل الميزان من أوفى استوفى » . **قال العراقى** : أخرجه ابن المبارك فى الزهد من حديث الحسن مرسلاً وأسنده البيهقى فى الشعب من حديث ابن عباس بإسناد فيه جهالة . ا هـ .

قال مرتضى : وكذا أخرجه الحاكم والديلمى ولكن لفظهم جميعا « الصلاة ميزان فمن وفى استوفى» وفى القوت عن ابن مسعود وسلمان ﷺ : « الصلاة مكيال فمن أوفى أوفى له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله تعالى فى المطففين» . ا هـ . **قال مرتضى**: وقول سلمان هذا أخرجه أبو بكر بن أبى شيبة فى المصنف عن ابن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سالم بن أبى الجعد عنه .

(٣٨١) حديث : وقال يزيد الرقاشى : كانت صلاة رسول الله ﷺ مستوية كأنها موزونة **قال العراقى** : أخرجه ابن المبارك فى الزهد ومن طريقه أبو الوليد الصفار فى كتاب الصلاة، وهو مرسل ضعيف .

(٣٨٢) حديث : « إن رجلين من أمتى ليقومان إلى الصلاة وركوعهما وسجودهما واحد وإن ما بين صلاتيهما ما بين السماء والأرض وأشار إلى الخشوع » **قال العراقى** : أخرجه ابن المحبر فى كتاب العقل من حديث أبى أيوب الأنصارى بنحوه وهو موضوع ورواه الحارث بن أبى أسامة فى مسنده عن ابن المحبر . اهـ .

قال مرتضى : قد تقدم الكلام عليه فى خاتمة كتاب العلم فراجعه .

وقال ﷺ : «لا ينظر الله يوم القيامة إلى العبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده» (٣٨٣).

وقال ﷺ : « أما يخاف الذى يحول وجهه فى الصلاة أن يحول الله وجهه وجه حمار»(٣٨٤).

وقال ﷺ : « من صلى صلاة لوقتها وأسبغ وضوءها وأتمّ ركوعها وسجودها وخشوعها عرجت وهى بيضاء مسفرة ، تقول: حفظك الله كما حفظتنى، ومن صلى صلاة لغير وقتها ولم يسبغ وضوءها ولم يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها عرجت وهى سوداء مظلمة، تقول: ضيّعك الله كما ضيعتنى، حتى إذا كانت حيث شاء الله لُفّت كما يُلف الثوب الخلق فيضرب بها وجهه » (٣٨٥).

---

(٣٨٣) حديث: « لا ينظر الله يوم القيامة إلى عبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » **قال العراقى** : أخرجه الإمام أحمد من حديث أبى هريرة بإسناد صحيح .اهـ .

(٣٨٤) حديث : « أما يخاف الذى يحول وجهه فى الصلاة أن يحول الله وجهه وجه حمار » أخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى هريرة بلفظ: « أما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الإمام أن يجعل الله وجهه وجه حمار» وعند ابن عدى فى عوالم مشايخ مصر من حديث جابر: « ما يؤمنه إذا التفت فى صلاته أن يحول الله وجهه وجه كلب أو وجه خنزير» قال منكر بهذا الإسناد، **قاله العراقى**.

قال مرتضى : وهو فى السنن الأربعة بلفظ البخارى إلا أنهم قالوا: رأس بدل وجه، وبزيادة: أو يجعل الله صورته صورة حمار، وفى رواية عند ابن حبان: رأس كلب، وفى أخرى: أولا يخشى، وعند أبى داود زيادة: والإمام ساجد وألحق به الركوع لكونه فى معناه ولكن اللفظ الذى أورده المصنف أعم من ذلك كله، واختلفوا فى هذا التحويل فقيل: حقيقة بناء على ما عليه الأكثر من وقوع المسخ فى هذه الأمة، أو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار فاستعير ذلك للجاهل أو أنه يستحق به من العقوبة فى الدنيا هذا ولا يلزم من الوعيد الوقوع، وارتضى المصنف الثانى وردّ ما عداه وقال : هو قلب معنوى وهو مصيره كالحمار فى معنى البلادة إذ غاية الحمق الجمع بين الاقتداء والتقدم فعلم أنه كبيرة للتوعد عليه بأشنع العقوبات وأبشعها وهو المسخ، لكن لا تبطل صلاته عند الشافعية والحنفية وأبطلها أحمد كالظاهرية، والله أعلم .

(٣٨٥) حديث: « من صلى صلاة لوقتها ، وأسبغ وضوءها ، وأتم ركوعها وسجودها وخشوعها عرجت وهى بيضاء مسفرة ، تقول: حفظك الله كما حفظتنى . . . » **قال العراقى** : أخرجه =

وقال ﷺ : « أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته» (٣٨٦) .

وقال ابن مسعود وسلمان ﷺ : الصلاة مكيال فمن أوفى استوفى، ومن طفف فقد علم ما قال الله فى المطففين .

فضيلة الجماعة

قال ﷺ : « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » (٣٨٧) .

= الطبرانى فى الأوسط من حديث أنس بسند ضعيف وللطيالسى والبيهقى فى الشعب من حديث عبادة بن الصامت بسند ضعيف نحوه .

قال مرتضى : لفظ البيهقى فى الشعب: « من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم قام إلى الصلاة، فأتم ركوعها وسجودها والقراءة فيها، قالت: حفظك الله كما حفظتنى ثم أصعد بها إلى السماء ولها ضوء نور ففتحت لها أبواب السماء حتى ينتهى بها إلى الله، فتشفع لصاحبها ، وإذا لم يتم ركوعها ولا سجودها ولا القراءة فيها ، قالت : ضيعك الله كما ضيعتنى ، ثم أصعد بها إلى السماء وعليها ظلمة فغلقت دونها أبواب السماء ، ثم تلف كما يلف الثوب الخَلِق فيضرب بها وجه صاحبها » .

(٣٨٦) حديث : « أسوأ الناس سرقة من يسرق من صلاته» **قال العراقى :** أخرجه أحمد والحاكم وصحح إسناده من حديث أبى قتادة الأنصارى . اهـ .

قال مرتضى : أخرجه مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة أن رسول الله ﷺ قال :« ما ترون فى الشارب والسارق والزانى ؟ » قال : وذلك قبل أن ينزل فيهم ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذى يسرق من صلاته ، قالوا : كيف يسرق من صلاته ، قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها» . وأخرجه أبو داود الطيالسى وأحمد وأيضا أبو يعلى عن أبى سعيد الخدرى ، قال الهيثمى : فيه على بن زيد مختلف فى الاحتجاج به وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال الذهبى : إسناده صالح ، وقال المنذرى : رواه الطبرانى فى الثلاثة عن عبد الله بن مغفل بإسناد جيد لكنه قال فى أوله : « أسرق الناس » .

(٣٨٧) حديث : «صلاة الجمع» وهم العدد من الناس يجتمعون « تفضل صلاة الفذ » أى فى الثواب « بسبع وعشرين درجة » **قال العراقى:** متفق عليه من حديث ابن عمر .

قال مرتضى : أخرجه مالك وأحمد والشيخان فى الصلاة والترمذى والنسائى عن ابن عمر ، وأخرج أحمد أيضا والبخارى وابن ماجه من حديث أبى سعيد : « صلاة الجماعة تفضل صلاة=

وروى أبو هريرة أنه ﷺ فقد ناسا فى بعض الصلوات فقال : « **لقد هممت أن آمر رجلا يصلى بالناس ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها فأحرّق بيوتهم** » (٣٨٨) وفى رواية أخرى: « ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها فآمر بهم فتحرق عليهم بيوتهم بحزم الحطب، ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين لشهدها » يعنى صلاة العشاء . وقال عثمان ﷺ مرفوعًا : «**من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة، ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة** » (٣٨٩) .

= الفذ بخمس وعشرين درجة » وأخرج مسلم عن أبى هريرة « صلاة الجماعة تعدل خمسًا وعشرين من صلاة الفذ» وأخرج أحمد والبخارى وأبو داود وابن ماجه من حديث أبى هريرة «صلاة الرجل فى جماعة » وفى رواية « فى الجماعة تزيد » ، وفى رواية للبخارى « تضعف على صلاته في بيته وفى سوقه خمسا وعشرين درجة » وفى رواية « ضعفا » ووقع فى الصحيحين « خمس وعشرين » بالخفض بتقدير الباء . وأخرج عبد بن حميد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم عن أبى سعيد « صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة، فإذا صلاها بأرض فلاة فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين درجة» وأخرج ابن ماجه من حديث زريق الألهانى عن أنس: « صلاة الرجل فى بيته بصلاة ، وصلاته فى مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته فى المسجد الذى يجمع فيه الناس بخمسمائة صلاة » الحديث ، قال الحافظ : سنده ضعيف، ومذهب الشافعى ، كما فى المجموع ، أن من صلى فى عشرة ، فله خمس أو سبع وعشرون درجة ، وكذا من صلى مع اثنين ، لكن صلاة الأول أكمل .

(٣٨٨) حديث : « فقد هممت أن آمر رجلا يصلى بالناس ثم أخالف إلى أناس . . . » . أخرجه البخارى ومسلم والنسائى من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة ، وأخرجه مسلم أيضا عن ابن مسعود وأخرجه أبو داود من حديث أبى هريرة بلفظ: « ثم آتى قوما يصلون فى بيوتهم ليست بهم علة » .

(٣٨٩) حديث : « من شهد العشاء » أى صلاتها « فكأنما قام نصف ليلة، ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة » رواه مسلم ، **قال العراقى** : قال الترمذى : وروى عن عثمان موقوفا . ا هـ .

قال مرتضى : أخرج البيهقى فى السنن من حديثه مرفوعا: « من شهد العشاء فى جماعة كان له قيام ليلة» ، ويروى أيضا: «من شهد صلاة الصبح محتسبا فكأنما قام الليلة ومن شهد صلاة العشاء فكأنما قام نصف الليل» ،وهذا قد رواه مالك عنه موقوفا وهو الذى أشار إليه الترمذى، وعند عبد الرزاق وأبى داود والترمذى وابن حبان من حديثه بلفظ: « من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة، ومن صلى العشاء والفجر فى جماعة كان كقيام ليلة»، وعند ابن حبان وحده من حديثه: « من صلى العشاء والغداة فى جماعة فكأنما قام الليل » وأخرج أحمد ومسلم والبيهقى من حديثه: « من صلى العشاء فى جماعة فكأنما قام=

وقال ﷺ: «من صلى صلاة فى جماعة فقد ملأ نحره عبادة» (٣٩٠) .

وقال سعيد بن المسيب: ما أذَّن مؤذن منذ عشرين سنة إلا وأنا في المسجد. وقال محمد ابن واسع: ما أشتهى من الدنيا إلا ثلاثة: أخا إن تعوجت قومنى، وقوتا من الرزق عفوا من غير تبعة، وصلاة فى جماعة يرفع عنى سهوها ويكتب لى فضلها. وروى أن أبا عبيدة بن الجراح أمَّ قوما مرة فلما انصرف قال: ما زال الشيطان بى آنفا حتي أريت أن لى فضلا على غيرى لا أؤم أبدا. وقال الحسن: لا تصلوا خلف رجل لا يختلف إلى العلماء. وقال النخعى: مثل الذى يؤم الناس بغير علم مثل الذى يكيل الماء فى البحر لا يدرى زيادته من نقصانه. وقال حاتم الأصم: فاتتنى الصلاة فى الجماعة فعزانى أبو إسحق البخارى وحده، ولو مات لى ولد لعزانى أكثر من عشرة آلاف لأن مصيبة الدين أهون عند الناس من مصيبة الدنيا. وقال ابن عباس ﷺ: من سمع المنادى فلم يجب لم يرد خيراً ولم يرد به خير. وقال أبو هريرة ﷺ: لأن تملأ أذن ابن آدم رصاصًا مذابًا خير له من أن يسمع النداء ثم لا يجيب. وروى أن ميمون بن مهران أتى المسجد فقيل له: إن الناس قد انصرفوا؛ فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، لفضل هذه الصلاة أحب إلىَّ من ولاية العراق.

وقال ﷺ: «من صلى أربعين يومًا الصلوات فى جماعة لا تفوته فيها تكبيرة الإحرام كتب الله له براءتين: براءة من النفاق وبراءة من النار» (٣٩١) .

= نصف ليلة، ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما صلى الليل كله»، وأخرج الطبرانى فى الكبير من حديثه: «من صلى الأخيرة فى جماعة فكأنما صلى الليل كله ومن صلى الغداة فى جماعة فكأنما صلى النهار كله».

(٣٩٠) حديث: «من صلى صلاة فى جماعة فقد ملأ نحره عبادة». **قال العراقى**: لم أره مرفوعا وإنما هو من قول سعيد بن المسيب، رواه محمد بن نصر فى كتاب الصلاة.

قال مرتضى: ووجدت فى العوارف ما نصه: ومن أقام الصلوات الخمس فى جماعة فقد ملأ البر والبحر عبادة.

(٣٩١) حديث: «من صلى أربعين يوما الصلوات فى جماعة، لا تفوته فيها تكبيرة الإحرام، كتب=

ويقال: إنه إذا كان يوم القيامة يُحشر قوم وجوههم كالكوكب الدرى، فتقول لهم الملائكة: ما كانت أعمالكم ؟ فيقولون: كنا إذا سمعنا الأذان قمنا إلى الطهارة لا يشغلنا غيرها، ثم تُحشر طائفة وجوههم كالأقمار، فيقولون بعد السؤال: كنا نتوضأ قبل الوقت، ثم تُحشر طائفة وجوههم كالشمس، فيقولون: كنا نسمع الأذان فى المسجد. وروى أن السلف كانوا يعزون أنفسهم ثلاثة أيام إذا فاتتهم التكبيرة الأولى، ويعزون سبعةً إذا فاتتهم الجماعة .

فضيلة السجود

قال رسول الله ﷺ : « **ما تقرب العبد إلى الله بشىء أفضل من سجود خفى** » (٣٩٢) .

= الله له براءتين : براءة من النفاق، وبراءة من النار » **قال العراقى** : أخرجه الترمذى من حديث أنس بإسناد رجاله ثقات .

قال مرتضى : وهكذا أورده صاحب القوت ، وقال : وفى حديث أبى كامل عن رسول الله ﷺ ، وأخرجه البيهقى كذلك ولفظه: « من صلى لله أربعين يوما فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى . . . » والباقى سواء، وصحيح الترمذى وقفه على أنس وأخرج الإمام أحمد من حديثه وفيه زيادة ولفظه: « من صلى فى مسجدى أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتبت له براءة من النار وبراءة من العذاب، وبرئ من النفاق » وعند البيهقى من حديثه أيضا « من صلى الغداة والعشاء الأخيرة فى جماعة لا تفوته ركعة كتبت له براءتان: براءة من النار وبراءة من النفاق» . وأخرج عبد الرزاق من حديثه بلفظ « من لم تفته الركعة الأولى من الصلاة أربعين يوما كتبت له براءتان : براءة من النار ، وبراءة من النفاق » وقد روى مثل ذلك عن عمر وأوس بن أوس رضي الله عنهما أما حديث عمر فرواه ابن ماجه والحكيم الترمذى ولفظه « من صلى فى مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار » وعند البيهقى وابن النجار وابن عساكر من حديثه بلفظ « من صلى فى مسجد جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة الظهر كتب له بها عتق من النار» . وأما حديث أوس بن أوس الثقفى فأخرجه الخطيب وابن عساكر وابن النجار ولفظه « من صلى أربعين يوما صلاة الفجر وعشاء الآخرة فى جماعة أعطاه الله براءتين : براءة من النار، وبراءة من النفاق»، وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه عن أبى العالية مرسلا: « من شهد الصلوات الخمس أربعين ليلة فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى وجبت له الجنة » .

(٣٩٢) حديث : « ما تقرب العبد إلى الله بشىء أفضل من سجود خفى ».

قال مرتضى : المراد سجود الصلاة ، أخرجه ابن المبارك فى الزهد من رواية أبى بكر بن=

وقال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحطّ عنه بها سيئة » (٣٩٣) .

وروى أن رجلا قال لرسول الله ﷺ : ادع الله أن يجعلنى من أهل شفاعتك وأن يرزقنى مرافقتك فى الجنة، فقال ﷺ : « أَعِنّى بكثرة السجود » (٣٩٤).

= أبى مريم عن حمزة بن حبيب بن صهيب مرسلا . **قال العراقى** : وابن أبى مريم ضعيف ، وقد وهم الديلمى فى مسند الفردوس فى جعل هذا من حديث صهيب رضي الله عنه وإنما هو حمزة بن حبيب بن صهيب ، وهو وهم فاحش ، قال : وقد رواه ابن المبارك فى الزهد والرقائق عن ابن أبى مريم عن حمزة مرسلا ، وهو الصواب . ا هـ . وقال فى موضع آخر : هذا حديث لا يصح .

(٣٩٣) حديث : « ما من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة » وفى نسخة: خطيئة بدل سيئة ، **قال العراقى** : أخرجه ابن ماجه من حديث عبادة بن الصامت، ولمسلم نحوه من حديث ثوبان وأبى الدرداء . اهـ . وبخط تلميذه الحافظ: ليس فى مسلم ذكر السيئة نعم هو عند أحمد فى هذا الحديث .

قال مرتضى : وأخرجه ابن أبى شيبة والعقيلى من حديث أبى ذر: « ما من عبد يسجد لله سجدة أو يركع ركعة إلا حط الله عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة » . وعند الطبرانى فى الأوسط من حديثه: « ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وكتب له بها حسنة» وأخرج أحمد وأبو يعلى والطبرانى فى الكبير من حديث أبى أمامة رفعه « اعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة » وأخرج ابن يونس فى تاريخ مصر من طريق ابن لهيعة عن أبى عبد الرحمن الجبلى عن أبى فاطمة الازدى رفعه : « يا أبا فاطمة إن أردت أن تلقانى فاستكثر من السجود بعدى » ورواه ابن لهيعة عن الحارث بن زيد عن كثير الصدفى عنه رفعه « يا أبا فاطمة أكثر من السجود فإنه ليس من مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، يا أبا فاطمة إن أحببت أن تلقانى فاستكثر من السجود بعدى» قال ابن يونس : ولا أعلم لأهل مصر عنه غير هذا الحديث الواحد .

(٣٩٤) حديث : « وروى أن رجلا قال لرسول الله ﷺ : « ادع الله أن يجعلنى من أهل شفاعتك وأن يرزقنى مرافقتك فى الجنة، قال: أعنى بكثرة السجود » **قال العراقى** : أخرجه مسلم من حديث ربيعة بن كعب الأسلمى نحوه وهو الذى سأله ذلك .اهـ .

قال مرتضى: وروى الطبرانى عن جابر هذه القصة فقال: كان شاب يخدم النبى ﷺ ويخف فى حوائجه فقال : سلنى حاجتك، فقال: ادع الله لى بالجنة فرفع رأسه فتنفس فقال: نعم ولكن أعنى بكثرة السجود. وأخرج البيهقى عن أبى الدرداء قال : لولا ثلاث لأحببت أن لا =

وقيل: « أقرب ما يكون العبد من الله تعالى أن يكون ساجداً » [٣٩٥]، وهو معنى قوله عز وجل: ﴿ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ﴾ (العلق: ١٩) .

وقال عز وجل : ﴿ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ﴾ (الفتح: ٢٩) .

فقيل: هو ما يلتصق بوجوههم من الأرض عند السجود ، وقيل: هو نور الخشوع فإنه يشرق من الباطن على الظاهر ، وهو الأصح ، وقيل: هى الغرر التى تكون فى وجوههم يوم القيامة من أثر الوضوء .

وقال ﷺ : « **إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى ويقول: يا ويلاه أُمر هذا بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت أنا بالسجود فعصيت فلى النار** » [٣٩٦] ويروى عن على ابن عبد الله بن عباس أنه كان يسجد فى كل يوم ألف سجدة ، وكانوا يسمونه السّجاد ، ويروى أن عمر بن عبد العزيز ؓ كان لا يسجد إلا على التراب ، وكان يوسف بن أسباط يقول: يا معشر الشباب بادروا بالصحة قبل المرض، فما بقى أحد أحسده إلا رجل يتم ركوعه وسجوده ، وقد حيل بينى وبين ذلك . وقال سعيد بن جبير :ما آسى على شىء من الدنيا إلا على السجود . وقال عقبة بن مسلم: ما من خصلة فى العبد أحب إلى الله عز وجل من رجل

= أبقى فى الدنيا: وضع وجهى للسجود لخالقى من الليل والنهار ، وظماء الهواجر، ومقاعد أقوام ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة .

(٣٩٥) حديث : « أقرب ما يكون العبد من الله تعالى أن يكون ساجدا» وهو كما يأتى قريبا فى آخر الباب حديث أبى هريرة أخرجه مسلم بهذا اللفظ وهذا قول مجاهد أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه وسعيد بن منصور فى سننه وعنه قال : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » ، ألا تسمعونه يقول : ﴿ **واسجد واقترب** ﴾ .

(٣٩٦) حديث : « إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان يبكى ويقول : يا ويلاه أمر هذا بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلى النار » الحديث أخرجه أحمد ومسلم وابن ماجه عن أبى هريرة ولم يخرجه البخارى .

يحب لقاء الله عز وجل، وما من ساعة العبد فيها أقرب إلى الله عز وجل منه حيث يخر ساجدا .

وقال أبو هريرة ﷺ : « **أقرب ما يكون العبد إلى الله عز وجل إذا سجد فأكثروا الدعاء عند ذلك** » (٣٩٧) .

فضيلة الخشوع

قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِذِكْرِىٓ ﴾ (طه : ١٤) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَـٰفِلِينَ ﴾ (الأعراف: ٢٠٥) .

وقال عز وجل: ﴿ لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ (النساء : ٤٣).

قيل: سكارى من كثرة الهم، وقيل: من حب الدنيا، وقال وهب: المراد به ظاهره ففيه تنبيه على سكر الدنيا إذ بين فيه العلة، فقال : ﴿ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ (النساء : ٤٣) .

وكم من مصلٍّ لم يشرب خمرًا وهو لا يعلم ما يقول فى صلاته ، وقال النبى ﷺ : «**من صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشىء من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه** » (٣٩٨) .

---

(٣٩٧) حديث : قال أبو هريرة ﷺ : « أقرب ما يكون العبد إلى الله تعالى إذا سجد » سياق المصنف مشعر بأنه من قول أبى هريرة موقوفًا عليه وقد أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى من حديثه رفعوه إلى رسول الله ﷺ بلفظ: « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء » ، فتأمل ذلك، والله أعلم .

(٣٩٨) حديث : « من صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشىء من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه » **قال العراقى** : أخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف من حديث صلة بن أشيم مرسلا وهو فى الصحيحين من حديث عثمان بزيادة فى أوله دون قوله: بشىء من الدنيا، وزاد الطبرانى فى الأوسط إلا بخير . ا هـ .

قال مرتضى : قال تلميذه الحافظ: لفظ ابن أبى شيبة فى المصنف: « لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه» . ا هـ. وأخرج الطبرانى فى الكبير عن أبى الدرداء : « من صلى ركعتين يتم ركوعه =

وقال النبى ﷺ : « **إنما الصلاة تمسكن وتواضع ، وتضرع وتأوه ، وتنادم وتضع يديك فتقول: اللهم اللهم، فمن لم يفعل فهي خِداج**» (٣٩٩).

وروى عن الله سبحانه فى الكتب السالفة أنه قال : « ليس كل مصل أتقبل صلاته، إنما أقبل صلاة من تواضع لعظمتى ولم يتكبر على عبادى وأطعم الفقير الجائع لوجهى » .

وقال ﷺ : « **إنما فرضت الصلاة وأُمر بالحج والطواف وأُشعرت المناسك لإقامة ذكر الله تعالى** » (٤٠٠) فإذا لم يكن فى قلبك للمذكور الذى هو المقصود والمبتغى عظمة ولا هيبة فما قيمة ذكرك !

وقال ﷺ للذى أوصاه : « **وإذا صليت فصل صلاة مودع** » (٤٠١) أى مودع لنفسه، مودع لهواه ،مودع لعمره، سائر إلى مولاه كما قال عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾ (الانشقاق : ٦) .

= وسجوده لم يسأل الله تعالى شيئًا إلا أعطاه إياه عاجلا أو آجلا» وأخرج أحمد وابن قانع وأبو داود وعبد بن حميد والروياني والطبراني فى الكبير والحاكم والعقيلي فى الضعفاء عن زيد بن خالد الجهني : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين لا يسهو فيهما غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » .

(٣٩٩) حديث : « إنما الصلاة تمسكن وتواضع وتضرع وتأوه » **قال العراقى** : أخرجه الترمذى والنسائى بنحوه من حديث الفضل بن عباس بإسناد مضطرب .

(٤٠٠) حديث : « إنما فرضت الصلاة وأمر بالحج والطواف وأشعرت المناسك لإقامة ذكر الله تعالى » وفى القوت: وروى معنى الآية ، أى قوله تعالى : ﴿**وأقم الصلاة لذكرى**﴾ عن رسول الله ﷺ : إنما فرضت .. ثم ساقه إلى آخره ، **وقال العراقى** : أخرجه أبو داود والترمذى من حديث عائشة بنحوه دون ذكر الصلاة ، قال الترمذى : حسن صحيح .

(٤٠١) حديث : « إذا صليت فصل صلاة مودع » هكذا فى القوت. **قال العراقى**: أخرجه ابن ماجه من حديث أبى أيوب والحاكم من حديث سعد بن أبى وقاص ، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقى فى الزهد من حديث ابن عمر ومن حديث أنس بنحوه .اهـ. قال تلميذه الحافظ : وأخرجه أيضًا ابن أبى حاتم من حديث أنس .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ (البقرة : ٢٨٢) .

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ﴾ (البقرة : ٢٢٣) .

وقال ﷺ : « **من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدًا** »(٤٠٢) والصلاة مناجاة فكيف تكون مع الغفلة ؟! وقال بكر بن عبد الله : يا ابن آدم إذا شئت أن تدخل على مولاك بغير إذن، وتكلمه بلا ترجمان دخلت ، قيل: وكيف ذلك ؟ قال: تسبغ وضوءك وتدخل محرابك فإذا أنت قد دخلت على مولاك بغير إذن فتكلمه بغير ترجمان .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « **كان رسول الله ﷺ يحدثنا ونحدثه، فإذا حضرت الصلاة فكأنه لم يعرفنا ولم نعرفه اشتغالا بعظمة الله عز وجل** » (٤٠٣).

وقال ﷺ : « **لا ينظر الله إلى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه** » (٤٠٤) .

---

(٤٠٢) حديث : « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدًا » **قال العراقي** رواه علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية ، من حديث الحسن مرسلا بإسناد ووصله ابن مردويه في تفسيره بذكر عمران بن حصين رضي الله عنه ، والمرسل أصح ، ورواه وابن مردويه في تفسيره من حديث ابن عباس بإسناد لين وللطبراني من قول ابن مسعود: « لم تأمره صلاته بالمعروف وتنهاه عن المنكر . . . » الحديث، وإسناده صحيح . اهـ .

قال مرتضى : وأخرجه أيضًا ابن أبي حاتم وابن المنذر من حديث ابن عباس ولَيَّن لأجل ليث بن أبي سليم لتدليسه إلا أنه ثقة، وقال الزيلعي : فيه يحيى بن طلحة اليربوعي وثقه ابن حبان وضعفه النسائي ، وقال في الميزان : هو صويلح الحديث ، وقال النسائي ليس بشيء، وساق له هذا الخبر ثم قال: افحش ابن الجنيد فقال: هذا كذب وزور .

(٤٠٢) حديث عائشة رضي الله عنها : « كان رسول الله ﷺ يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة فكأنه يعرفنا ولم نعرفه اشتغالا بعظمة الله عز وجل » **قال العراقي** : رواه الأزدي في الضعفاء حديث سويد بن غفلة مرسلا: كان النبي ﷺ إذا سمع الأذان كأنه لا يعرف أحدًا الناس».

(٤٠٤) حديث : « لا ينظر الله إلى صلاة لا يحضر الرجل فيها قلبه مع بدنه » **قال العراقي** : أجده بهذا اللفظ ، وروى محمد بن نصر في كتاب الصلاة من رواية عثمان بن أبي

وكان إبراهيم الخليل إذا قام إلى الصلاة يسمع وجيب قلبه على ميلين ، وكان سعيد التنوخى إذا صلى لم تنقطع الدموع من خديه على لحيته؛ ورأى رسول الله ﷺ رجلا يعبث بلحيته فى الصلاة فقال : « **لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه** » (٤٠٥) .

ويروى أن الحسن نظر إلى رجل يعبث بالحصى ويقول: اللهم زوّجنى الحور العين، فقال: بئس الخاطب أنت ،تخطب الحور العين وأنت تعبث بالحصى !وقيل لخلف بن أيوب: ألا يؤذيك الذباب فى صلاتك فتطردها؟ قال : لا أعود نفسى شيئًا يفسد علىّ صلاتى، قيل له: وكيف تصبر على ذلك؟ قال : بلغنى أن الفساق يصبرون تحت أسواط السلطان ليقال: فلان صبور، ويفتخرون بذلك ، فأنا قائم بين يدى ربى أفأتحرك لذبابة . ويروى عن مسلم بن يسار أنه كان إذا أراد الصلاة قال لأهله : تحدثوا أنتم فإنى لست أسمعكم، ويروى عنه أنه كان يصلى يومًا فى جامع البصرة فسقطت ناحية من المسجد فاجتمع الناس لذلك فلم يشعر به حتى انصرف من الصلاة. وكان على بن أبى طالب رضي الله عنه وكرم وجهه إذا حضر وقت الصلاة يتزلزل ويتلون وجهه، فقيل له: ما لك يا أمير المؤمنين، فيقول : جاء وقت أمانة عرضها الله على السماوات والأرض والجبال، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملتها .

ويروى عن على بن الحسين أنه كان إذا توضأ اصفر لونه، فيقول له أهله: ما هذا الذى يعتريك عند الوضوء ؟ فيقول: أتدرون بين يدى من أريد أن أقوم ؟ ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما

= مرسلا: « لا يقبل الله من عبده عملا حتى يشهد قلبه مع بدنه ». ورواه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أُبى بن كعب وإسناده ضعيف .

(٤٠٥) حديث : « رأى رسول الله ﷺ رجلا يعبث بلحيته فى الصلاة فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه » **قال العراقى** : رواه الحكيم الترمذى فى النوادر من حديث أبى هريرة بسند ضعيف، والمعروف أنه من قول سعيد بن المسيب، رواه ابن أبى شيبة فى المصنف وفيه رجل لم يسم . اهـ .

قال مرتضى : وهكذا هو فى القوت فى باب هيئات الصلاة وآدابها عند قوله: « ولا يعبث بشىء من بدنه فى الصلاة » ، قال : روى أن سعيد بن المسيب نظر إلى رجل فساقه سواء ، ثم قال : وقد رويناه مسندًا من طريق الحسن البصرى .

أنه قال : قال داود عليه السلام فى مناجاته: إلهى من يسكن بيتك وممن تتقبل الصلاة ؟ فأوحى الله إليه يا داود إنما يسكن بيتى وأقبل الصلاة منه من تواضع لعظمتى، وقطع نهاره بذكرى، وكفّ نفسه عن الشهوات من أجلى، يطعم الجائع، ويؤوى الغريب، ويرحم المصاب فذلك الذى يضىء نوره فى السماوات كالشمس ،إن دعانى لبيته، وإن سألنى أعطيته، أجعل له فى الجهل حلما، وفى الغفلة ذكرا وفى الظلمة نوراً ،وإنما مثله فى الناس كالفردوس فى أعلى الجنان لا تيبس أنهارها ولا تتغير ثمارها.

ويروى عن حاتم الأصم رضي الله عنه أنه سئل عن صلاته فقال: إذا حانت الصلاة أسبغت الوضوء وأتيت الموضع الذى أريد الصلاة فيه فأقعد فيه حتى تجتمع جوارحى، ثم أقوم إلى صلاتى، وأجعل الكعبة بين حاجبى، والصراط تحت قدمى، والجنة عن يمينى والنار عن شمالى، وملك الموت ورائى، وأظنها آخر صلاتى، ثم أقوم بين الرجاء والخوف وأكبِّر تكبيراً بتحقيق وأقرأ قراءة بترتيل، وأركع ركوعا بتواضع، وأسجد سجوداً بتخشع، وأقعد على الورك الأيسر وأفرش ظهر قدمها، وأنصب القدم اليمنى على الإبهام، وأتبعها الإخلاص ثم لا أدرى أقبلت منى أم لا.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ركعتان مقتصدتان فى تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه .

فضيلة المسجد وموضع الصلاة

قال الله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾ (التوبة : ١٨) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله له قصراً فى الجنة».(٤٠٦)

---

(٤٠٦) حديث : « من بنى لله مسجداً بنى الله له قصراً فى الجنة » .

قال مرتضى : (تنبيه) فى تخريج هذا الحديث ، وبيان رواياته المختلفة: فلفظ المصنف أخرجه ابن ماجه من حديث جابر وعلى بإسناد صحيح بدون قوله: «ولو كمفحص قطاة» بزيادة: « من بنى لله »، وبيتا بدل قصراً، ومثله لابن حبان من حديث أبى ذر وابن عساكر عن =

وقال ﷺ : « من أَلِفَ المسجد أَلِفَه الله تعالى » . (٤٠٧)

= عليّ وأيضًا عن عثمان والطبراني في الكبير عن أسماء بنت يزيد ، وفي الأوسط:البيهقي من السنن عن عائشة ، وفي الأوسط أيضًا عن أبي بكر وعن أبي هريرة وعن أسماء بنت أبي بكر، وعن نبيط بن شريط والدارقطني في العلل عن أبي بكر ، وابن عساكر أيضا عن معاذ بن جبل وأم حبيبة ﷺ وأخرج الشيخان والترمذي من طريق عبيد الله بن الأسود الخولاني ، أنه سمع عثمان بن عفان يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « من بنى مسجداً يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة» ، وأخرجه أيضا هكذا أحمد والنسائي وابن ماجه وأبو يعلى وابن حبان، وروى الإمام أحمد من حديث ابن عباس، من رواية جابر الجعفي وهو ضعيف ، عن عمار عن سعيد بن جبير عنه رفعه:« من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة لبيضها بنى الله له بيتًا في الجنة »، وعند ابن خزيمة: « كمفحص قطاة أو أصغر» ، ومن روايات هذا الحديث: «من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتًا في الجنة » أخرجه ابن ماجه وابن أبي شيبة وابن حبان عن عمر، ومنها: « من بنى مسجداً يُذكر الله فيه بنى الله له بيتًا في الجنة» . أخرجه أحمد والنسائي عن عمرو بن عبسة ، ومنها : « من بنى لله مسجداً بنى الله له في الجنة أوسع منه » . أخرجه الطبراني عن أبي أمامة وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، ومنها : « من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتًا أوسع منه في الجنة»، أخرجه أحمد عن ابن عمر وعن أسماء بنت يزيد، ومنها: « من بنى لله مسجداً بنى الله له قصراً في الجنة من در وياقوت وزبرجد » أخرجه ابن النجار عن أبي هدبة عن أنس ، ومنها : « من بنى مسجداً مفسح قطاة بنى الله له بيتًا في الجنة » ، أخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عباس ، وفيه رجل لم يسم، ومنها: « من بنى لله مسجداً صغيراً كان أو كبيراً بنى الله له بيتًا في الجنة» أخرجه الترمذي والحاكم في الكنى عن أنس ، ومنها: « من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتًا في الجنة» ، أخرجه ابن أبي شيبة وابن حبان وأبو يعلى والروياني والطبراني في الصغير وسعيد ابن منصور عن أبي ذر، وابن أبي شيبة وحده عن عثمان والخطيب في تاريخه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، والطبراني في الأوسط والخطيب وابن النجار عن ابن عمر ، والرافعي عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة الإمام عن عبد الله بن أبي أوفى والطبراني في الأوسط عن أنس ، ومنها: «من بنى مسجداً يراه الله بنى الله له بيتًا في الجنة ، وإن مات من يومه غفر له». أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس،ومنها : «من بنى مسجداً لا يريد به رياء ولا سمعة بنى الله له بيتًا في الجنة» أخرجه الطبراني في الأوسط عن عائشة،ومنها: «من بنى مسجداً بنى الله له بيتًا » قيل: وهذه المساجد التي في طريق مكة ؟ قال : «وهذه المساجد التي في طريق مكة» ، أخرجه ابن أبي شيبة عن عائشة. فهذا مجموع الروايات التي وردت في بناء المساجد .

(٤٠٧) حديث : « من ألف المسجد ألفه الله تعالى » ، أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري بسند ضعيف، قاله العراقي. وهكذا هو في الجامع الكبير للسيوطي وعزاه في=

وقال ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس » (٤٠٨).

وقال ﷺ : « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » (٤٠٩).

= الجامع الصغير إلى المعجم الأصغر للطبراني فإن لم يكن سبق قلم من الناسخ فيحتمل أن يكون مذكورًا فيهما ، وقول العراقي : بسند ضعيف يشير إلى أن في سنده ابن لهيعة ، كما أفاده النور الهيثمي وهو ضعيف والكلام فيه مشهور .

(٤٠٨) حديث : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس » أخرجه أحمد والشيخان والترمذي وأبو داود والنسائي من حديث أبي قتادة الحارث بن ربعي السلمي بفتحتين ، الأنصاري وله سبب خاص ، وذلك لأن أبا قتادة دخل المسجد فوجد رسول الله ﷺ جالسًا بين صحبه فجلس معهم فقال له : « ما منعك أن تركع » ؟ قال : رأيتك جالسًا والناس جلوس . . . » فذكره ، وأخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة .

قال مرتضى : ما ذكره من السياق هو بعينه نص البخاري والجماعة ، ووجد في بعض الروايات : « فلا يجلس حتى يركع ركعتين » ، وفي بعضها : « حتى يصلي » ، هكذا وجد بخط المناوي في شرح الجامع الصغير ، وفي بعض نسخ الجامع : «حتى يركع» كما عند البخاري والجماعة، وهكذا هو في الجامع الكبير، والله أعلم .

(٤٠٩) حديث : « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » ، أخرجه الدارقطني في السنن من طريقين: الأولى ، قال : حدثنا ابن مخلد عن الجنيد بن حكيم عن أبي السكيت الطائي ، عن محمد بن السكيت عن عبد الله بن كثير الغنوي عن محمد بن سوقة عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله ﷺ . الثانية ، قال : حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن المذكر عن محمد بن سعيد بن غالب العطار عن يحيى بن إسحق عن سليمان بن داود اليماني ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ﷺ ، قال : فقد النبي ﷺ قوما في الصلاة فقال : «ما خلفكم» ؟ قالوا : لحاء كان بيننا . . . فذكره، ثم قال الدارقطني: إسناده ضعيف .

قال مرتضى : وأخرجه الحاكم والطبراني فيما أملاه ، ومن طريقه الديلمي عن أبي هريرة ، وفي المهذب: فيه سليمان اليماني وهو ضعيف ، وقال عبد الحق : هذا حديث ضعيف وأقره عليه ابن القطان ، وفي الميزان قال الدارقطني في موضع: هو حديث مضطرب ، وفي موضع: منكر ضعيف ، وفي تخريج أحاديث الرافعي للحافظ : هذا حديث مشهور بين الناس وأسانيده ضعيفة وليس له سند ثابت ، وفي الباب عن علي وهو ضعيف أيضا .ا هـ . وقال: أخرجه الدارقطني أيضًا وقال في تخريج أحاديث الهداية: ورواه ابن حبان عن عائشة وفيه عمر ابن راشد يضع الحديث وهو عند الشافعي عن علي ورجاله ثقات . اهـ . وهو عنده من طريق أبي حيان التميمي عن أبيه عن علي وكذا أخرجه سعيد بن منصور في السنن وابن أبي شيبة في المصنف إلا أنه وقفه على عليّ ولفظه: « لا تقبل صلاة جار المسجد إلا في =

وقال ﷺ : « الملائكة تصلى على أحدكم ما دام فى مصلاه الذى يصلى فيه، تقول اللهم صل عليه، اللهم ارحمه، اللهم اغفر له، ما لم يحدث أو يخرج من المسجد »(٤١٠).

وقال ﷺ : «يأتى فى آخر الزمان ناس من أمتى يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقًا حلقًا، ذكرهم الدنيا وحب الدنيا ، لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة »(٤١١).

وقال ﷺ : « قال الله عز وجل فى بعض الكتب : إن بيوتى فى أرضى المساجد ، وإن زوارى فيها عمّارها ، فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى، فحق على المزور أن يكرم زائره»(٤١٢) .

= المسجد» ولعل كلام عبد الحق أن رواته ثقات يشير إلى حديث عليٍّ هذا ، ومن شواهده حديث أنس: « من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر » . والله أعلم .

(٤١٠) حديث : « الملائكة تصلى على أحدكم ما دام فى مصلاه الذى يصلى فيه » أخرجه البخارى فى الصلاة من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة رفعه فساق الحديث وفيه: « وإذا دخل المسجد كان فى صلاة ما كانت تحبسه وتصلى عليه الملائكة ما دام فى مجلسه الذى يصلى فيه : اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ما لم يؤذ بحدث» ، وفى رواية: «ما لم يحدث فيه»، وعند الكشميهنى: «ما لم يؤذ بحدث فيه» ، وأخرجه أيضا مسلم وأبو داود والترمذى وابن ماجه كلهم فى كتاب الصلاة، وأخرجه البخارى أيضًا فى الجماعة، والله أعلم .

(٤١١) حديث: « يأتى فى آخر الزمان ناس من أمتى يأتون المساجد فيقعدون فيها حلقا حلقًا ذكرهم الدنيا وحب الدنيا، لا تجالسوهم فليس لله بهم حاجة » أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود، والحاكم من حديث أنس، وقال صحيح الإسناد قاله العراقى .

قال مرتضى : لفظ الحاكم « يأتى على الناس زمان يتحلقون فى مساجدهم ، وليس همهم إلا الدنيا ، وليس لله فيهم حاجة، فلا تجالسوهم . وأخرج البيهقى فى السنن عن الحسن مرسلا: « يأتى على الناس زمان يكون حديثهم فى مساجدهم فى أمر دنياهم فلا تجالسوهم فليس لله فيهم حاجة». ومما يقرب منه ما أخرجه الحاكم فى تاريخه عن ابن عمر: «يأتى على الناس زمان يجتمعون فى مساجدهم ويصلّون وليس فيهم مؤمن » . وقد فهم من سياق الأحاديث أن التحلق فى المساجد ممنوع إلا ما كان للعلم ومدارسته والقرآن وتلاوته والذكر وما أشبه ذلك، وسيأتى فى آخر باب الجمعة .

(٤١٢) حديث : « قال الله عز وجل فى بعض الكتب : إن بيوتى فى أرضى المساجد وإن زوارى فيها عمارها فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارنى فى بيتى فحق على المزور أن يكرم زائره »=

وقال ﷺ : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان » (٤١٣) .

وقال سعيد بن المسيب: من جلس فى المسجد فإنما يجالس ربه، فما حقه أن يقول إلا خيراً. ويروى فى الأثر أو الخبر : « الحديث فى المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهائم الحشيش » (٤١٤).

وقال النخعى : كانوا يرون أن المشى فى الليلة المظلمة إلى المسجد موجب للجنة . وقال أنس بن مالك من أسرج فى المسجد سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون له ما دام فى ذلك المسجد ضوؤه . وقال علىٌّ كرم الله وجهه: إذا مات العبد

= أخرجه أبو نعيم فى الحلية من حديث أبى سعيد بإسناد ضعيف بلفظ: «يقول الله عز وجل يوم القيامة : أين جيرانى؟ فتقول الملائكة : ومن ينبغى أن يكون جارك؟ فيقول : عمار مساجدى». هكذا هو نص الحلية، ونص العراقى منها: « من هذا الذى ينبغى أن يجاورك؟ فيقول : أين قراء القرآن وعمار المساجد ». قال : وأخرجه البيهقى فى الشعب نحوه موقوفا على أصحاب رسول الله ﷺ بإسناد صحيح، وأسند ابن حبان فى الضعفاء آخر الحديث من حديث سليمان وضعفه ، قال : وللطبرانى من حديث سليمان مرفوعا: « من توضأ فى بيته فأحسن الوضوء ، ثم أتى المسجد فهو زائر لله تعالى وحق على المزور أن يكرم زائره» وإسناده ضعيف .

قال مرتضى : هكذا هو فى المعجم الكبير إلا أنه قال : أن يكرم الزائر. وقد وجدت سياق المصنف فى المعجم الكبير للطبرانى ، من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا بلفظ : « إن بيوت الله تعالى فى الأرض هي المساجد وإن حقا على الله أن يكرم من زاره فيها» .

(٤١٣) حديث : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان » ، **قال العراقى :** أخرجه الترمذى وحسنه ،وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث أبى سعيد . اهـ .

قال مرتضى : وأخرجه أيضا أحمد وابن خزيمة فى صحيحه، وابن حبان والبيهقى فى السنن كلهم من حديث أبى سعيد ، قال الترمذى : حسن غريب . وتصحيح الحاكم له تعقبه الذهبى بأن فى سنده دراجا وهو كثير المناكير ، وقال مغلطاى فى شرح ابن ماجه: حديث ضعيف ، وعند الترمذى والحاكم وغيرهما بعد الحديث زيادة: فإن الله يقول: ﴿ **إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر** ﴾ .

(٤١٤) حديث : « الحديث فى المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهائم الحشيش » **قال العراقى :** لم أقف له على أصل .

يبكى عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء، ثم قرأ : ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ وَمَا كَانُوا۟ مُنظَرِينَ ﴾ (الدخان : ٢٩) .

وقال ابن عباس: تبكى عليه الأرض أربعين صباحًا . وقال عطاء الخرسانى: ما من عبد يسجد لله سجدة فى بقعة من بقاع الأرض إلا شهدت له يوم القيامة وبكت عليه يوم يموت . وقال أنس بن مالك : ما من بقعة يذكر الله تعالى عليها بصلاة أو ذكر إلا افتخرت على ما حولها من البقاع واستبشرت بذكر الله عز وجل إلى منتهاها من سبع أرضين، وما من عبد يقوم يصلى إلا تزخرفت له الأرض، ويقال: ما من منزل ينزل فيه قوم إلا أصبح ذلك المنزل يصلى عليهم أو يلعنهم .

★ ★ ★

الباب الثانى: فى كيفية الأعمال الظاهرة من الصلاة والبداءة بالتكبير وما قبله

ينبغى للمصلى إذا فرغ من الوضوء والطهارة من الخبث فى البدن والمكان والثياب وستر العورة من السرة إلى الركبة أن ينتصب قائمًا متوجهًا إلى القبلة ويزاوج بين قدميه ولا يضمهما فإن ذلك مما كان يستدل به على فقه الرجل ، وقد « **نهى ﷺ عن الصفن والصفد فى الصلاة** » (٤١٥) والصفد هو اقتران القدمين معا ومنه قوله تعالى : ﴿ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ (إبراهيم :٤٩) .

والصفن هو رفع إحدى الرجلين ومنه قوله عز وجل : ﴿ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ ﴾ (ص: ٣١) . هذا ما يراعيه فى رجليه عند القيام .

ويراعى فى ركبتيه ومعقد نطاقه الانتصاب، وأما رأسه إن شاء تركه على استواء القيام وإن شاء أطرق ،والإطراق أقرب للخشوع وأغض للبصر، وليكن بصره محصورا على مصلاه الذى يصلى عليه، فإن لم يكن له مصلى فليقرب من جدار الحائط أو ليخط خطًا فإن ذلك يقصر مسافة البصر ويمنع تفرق الفكر، وليحجر على بصره أن يجاوز أطراف المصلى وحدود الخط، وليدم على هذا القيام كذلك إلى الركوع من غير التفات ، هذا أدب القيام فإذا استوى قيامه واستقباله وإطراقه كذلك فليقرأ ﴿ **قل أعوذ برب الناس** ﴾ تحصنا به من الشيطان ثم ليأت بالإقامة، وإن كان يرجو حضور من يقتدى به فليؤذن أولا ثم ليحضر النية، وهو أن ينوى فى الظهر مثلا ويقول بقلبه: أؤدى فريضة الظهر لله، ليميزها بقوله أؤدى عن القضاء وبالفريضة عن

---

(٤١٥) حديث : « نهى ﷺ عن الصفن والصفد فى الصلاة » **قال العراقى** : عزاه رزين إلى الترمذى ولم أجده عنده ولا عند غيره وإنما ذكره أصحاب الغريب كابن الأثير فى النهاية ، وروى سعيد بن منصور فى سننه أن ابن مسعود رأى رجلا صافا أو صافنا قدميه فقال : أخطأ هذا السنة .اهـ.

النفل وبالظهر عن العصر وغيره، ولتكن معانى هذه الألفاظ حاضرة فى قلبه فإنه هو النية والألفاظ مذكرات وأسباب لحضورها، ويجتهد أن يستديم ذلك إلى آخر التكبير حتى لا يعزب فإذا حضر فى قلبه ذلك فليرفع يديه إلى حذو منكبيه (٤١٦) بعد إرسالهم بحيث يحاذى بكفيه منكبيه وبإبهاميه شحمتى أذنيه وبرءوس أصابعه رءوس أذنيه ليكون جامعًا بين الأخبار الواردة فيه، ويكون مقبلا بكفيه وإبهامه إلى القبلة، ويبسط الأصابع ولا يقبضها ولا يتكلف فيها تفريجا ولا ضمّا بل يتركها على مقتضى طبعها إذ نقل فى الأثر النشر والضم وهذا بينهما فهو أولى .

وإذا استقرت اليدان فى مقرهما ابتدأ التكبير مع إرسالهما وإحضار النية (٤١٧) ثم يضع اليدين على ما فوق السّرة وتحت الصدر، ويضع اليمنى على اليسرى إكرامًا لليمنى بأن تكون محمولة، وينشر المسبحة والوسطى من اليمنى على طول الساعد ويقبض بالإبهام والخنصر والبنصر على كوع اليسرى ، وقد روى « **أن التكبير مع رفع اليدين** » (٤١٨) « **ومع استقرارهما**»(٤١٩) « **ومع الإرسال** » (٤٢٠) ، فكل ذلك لا حرج فيه، وأراه بالإرسال أليق فإنه

---

(٤١٦) حديث : « التكبير مع رفع اليد » هذا شروع فى بيان وقت الرفع، وفيه وجوه أحدها هو ما أشار إليه بقوله المذكور، ومراده أن يبتدئ الرفع مع ابتداء التكبير ، رواه البخارى من حديث ابن عمر: كان إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حين يكبر ، وقد تقدم ذكره قريبًا، ولأبى داود من حديث وائل بن حجر: يرفع يديه مع التكبير .

(٤١٧) حديث : « مع استقرار اليدين » **قال العراقى** : أى مرفوعتين، رواه مسلم من حديث ابن عمر: كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبر، زاد أبو داود: وهما كذلك، وقال الرافعى فى تقرير هذا القول: أن يرفع غير مكبر ثم يكبر ويداه قارنتان ، ثم يرسلهما فيكون التكبير بين الرفع والإرسال ويروى ذلك عن ابن عمر مرفوعا .

(٤١٨) حديث : « التكبير مع رفع اليدين » رواه البخارى من حديث ابن عمر: كان يرفع يديه حين يكبر، ولأبى داود من حديث وائل: يرفع يديه مع التكبير .

(٤١٩) حديث : « التكبير مع استقرار اليدين أى مرفوعتين » رواه مسلم من حديث ابن عمر: كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه ثم كبر ، زاد أبو داود: وهما كذلك .

(٤٢٠) حديث : « أنه ﷺ كان إذا كبر أرسل يديه وإذا أراد أن يقرأ وضع اليمنى على اليسرى » أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ كان إذا كان =

كلمة العقد، ووضع إحدى اليدين على الأخرى فى صورة العقد ومبدؤه الإرسال وآخره الوضع، ومبدأ التكبير الألف وآخره الراء فيليق مراعاة التطابق بين الفعل والعقد ، وأما رفع اليد فكالمقدمة لهذه البداية ، ثم لا ينبغى أن يرفع يديه إلى قدام رفعًا عند التكبير ولا يردهما إلى خلف منكبيه ولا ينفضهما عن يمين وشمال نفضا إذا فرغ من التكبير ويرسلهما إرسالا خفيفًا رفيقًا ، ويستأنف وضع اليمين على الشمال بعد الإرسال . وفى بعض الروايات أنه عليه السلام كان إذا كبر أرسل يديه، وإذا أراد أن يقرأ وضع اليمنى على اليسرى فإن صح هذا فهو أولى مما ذكرناه ، وأما التكبير فينبغى أن يضم الهاء من قوله الله ضمة خفيفة من غير مبالغة، ولا يدخل بين الهاء والألف شبه الواو ، وذلك ينساق إليه بالمبالغة ، ولا يدخل بين باء أكبر ورائه ألفًا كأنه يقول : أكبار، ويجزم راء التكبير ولا يضمها فهذه هيئة التكبير وما معه .

(القراءة) ثم يبتدئ بدعاء الاستفتاح ، وحسن أن يقول(٤٢١) عقب قوله : الله أكبر، الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا وسبحان الله بكرة وأصيلا وجهت وجهى (٤٢٢) إلى قوله « وأنا من المسلمين » ، ثم يقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك وجل ثناؤك ولا إله غيرك . ليكون جامعًا بين متفرقات ما ورد فى الأخبار(٤٢٣) ، وإن كان خلف الإمام اختصر

= فى صلاة رفع يديه حيال أذنيه فإذا كبر أرسلهما ثم سكت وربما رأيته يضع يمينه على يساره. . . الحديث، قال الحافظ تبعا لشيخه ابن الملقن سنده ضعيف فيه الخصيب بن جحدر كذبه شعبة والقطان .

(٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣) أحاديث : « وحسن أن يقول عقب قوله : الله أكبر الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا وسبحان الله بكرة وأصيلا، وجهت وجهى إلى قوله وأنا من المسلمين، ثم يقول : «سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك» ليكون جامعًا بين متفرقات ما ورد من الأخبار، خلافا لمالك حيث قال : لا يستفتح بعد التكبير إلا بالفاتحة والدعاء والتعوذ يقدمها على التكبير ولأبى حنيفة وأحمد حيث قالا يستفتح بقوله : سبحانك اللهم . . . الخ . وقول المصنف: ليكون جامعًا . . . الخ . ومثله فى القوت وفى الأذكار للنووى بعد أن ذكر الأدعية المذكورة قال : فيستحب الجمع بينها كلها ، وقال الحافظ فى تخريج الأذكار: **قال مرتضى:** لم يرد بذلك حديث وقد استحب الجمع بين وجهت وسبحانك أبو يوسف صاحب أبى حنيفة، وأبو إسحق المروزى من كبار الشافعية وبوّب البيهقى لذلك وأورد فيه حديثًا عن جابر سيأتى ذكره .اهـ. =

= قـال مـرتضى : وقال الرافـعى وذكر بعض الأصحاب أن السنة فى الاستفتـاح أن يقول: سبحانك اللهم . . . الخ، ثم يقول: وجهت وجهى . . . الخ جمعـا بين الأخبار ، ويحكى هذا عن أبى إسحق المروزى وأبى حـامد وغيرهما .ا هـ . فعلم من ذلك أن غـير أبى إسحق من الشافعية أيضا يرى ذلك ، ولنعد إلى تخـريج ما أورده المصنف من الأذكار الثلاثة فنقول: قال النووى فى الأذكار: اعلم أنه جاءت أحـاديث كثيرة يقتضى مجموعـها أن يقول: الله أكبر كبيـراً . . .الخ ، قال الحافظ : جـميع ما ذكره من ثلاثة أحـاديث أخرجها مـسلم ، وأخرج البخارى الثالث منها فقط ،الأول حـديث ابن عمر قال : بينما نحن نصلى مع النبى ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكـبر كبيراً والحمد لله كـثيراً وسبحان الله بكرة وأصـيلا، فلما سلم النبى ﷺ من صـلاته ، قال: مـن القائل كـذا وكذا؟ فـقـال رجل من القوم: أنا يا رسـول الله، فقال : لقد رأيت أبواب السـماء قد فتحت لها ، قال ابن عمر : فـما تركت منذ سمعت من رسول الله ﷺ . أخرجه مـسلم عن أبى خيثمة زهير بن حرب والتـرمذى عن أحمد بن إبراهيم الدورقى والنسـائى عن مـحمـد بن شجـاع ثلاثتـهم عن إسمـاعـيل بن إبراهيم وهو المعروف بابن عليـة عن الحجاج بن أبى عثمـان عن أبى الزبير عن عون بن عبد الله بن عـتبة عن عمـر ، وأخرجه أيضًا أحـمد عن ابن علية. الثانـى حديث على بن أبى طالب وهو الذى أورده الرافعى ، قال : كـان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قـال : وجهت وجهى للذى فطر السماوات والأرض حنيـفًا وما أنا من المشركـين إن صلاتى ونسكى ومحيـاى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمـرت وأنا أول المسلمين، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت ، أنت ربى وأنا عبدك، ظلمت نفسى واعترفت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعًا لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت، واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيـئها إلا أنت، لبيـك وسعديك والخيـر كله فى يديك والشر ليس إليك، تبـاركت وتعاليت استغـفرك وأتوب إليك . أخرجه مـسلم عن أبى خيثمـة زهير بن حرب عن عبـد الرحمن بن مهدى ، وأخرجه أيضا عن إسـحق بن إبراهيم عن أبى النضر هاشم بن القاسم ، وأخرجه أبو داود عن عبيـد الله بن معاذ عن أبيه، وأخـرجه الترمذى عن الحـسن بن على الخلال عن أبى الوليد الطيالسى وعن محمود بن غيلان عن أبى داود الطيالسى ببعضه، وأخرجه ابن خزيمة عن محـمد بن يحـيى عن حجاج بن المنهـال وعبـد الله بن صالح وأحمـد بن خالد ، وأخـرجه الطحاوى عن الحسيـن بن نصر عن يحيى بن حسان ، وأخرجه ابن حـبان من رواية سويد بن عمرو، وأخرجه الطبرانى فى الدعاء من رواية عـبد الله بن رجاء وحجاج بن المنهال وأبى عتاب مالك بن إسماعيل ، وأخـرج أبو نعيم فى المستخرج من رواية عاصم بن على وأبى داود الطيالسى ، وأخرجه الدارمى فى السـنن عن يحيى بن حسان كلهم وهم ثلاثة عشر نفـسا عن عبد العزيز بن أبى سلمـة عن عمه يعقوب بن الماجـشون عن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على ووقع فى رواية سـويد بن عمر ، وفى أوله إذا قام إلى الصلاة المكتوبة ومثله للـبيهقى من وجه آخر عن الأعرج ، وأخرجـه الشافعى عن مسلم ابن خالد وعبد المجيد بن أبى داود كلاهمـا عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن الأعرج . =

= وزاد فيه: سبحانك وبحمدك، بعد قوله : لا إله إلا أنت ، وفيه أيضا : والمهدى من هديت ، بعد قوله : فى يديك ، ووقع فى رواية البيهقى من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد عن موسى بن عقبة من الزيادة بعد قوله : لبيك وسعديك أنا بك وإليك لا ملجأ منك إلا إليك . وقد روى بمثل حديث على عن جابر أيضًا ولفظه : كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ، ثم قال : « إن صلاتى ونسكى إلى قوله: أول المسلمين ، اللهم اهدنى لأحسن الأعمال والأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت وقنى سيئ الأعمال والأخلاق لا يقى سيئها إلا أنت » هكذا أخرجه النسائى وابن جوصا فى المسند عن عمرو بن عثمان عن أبى صعوة عن شعيب ابن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر ، وهكذا أخرجه الطبرانى من طريقين عن عمرو بن عثمان .

(تنبيه) قول المصنف: وأنا من المسلمين، مع كونه مخالفا لما فى سياق الآية أشار به إلى ما اختاره الشافعى رضي الله عنه وله فيه طريقان تشكيكا وجزما . أما الأول فرواه عن مسلم بن خالد وغيره من الشيوخ كلهم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة ، فذكر الحديث وأوله كان إذا افتتح الصلاة، وقال بعضهم كان إذا ابتدأ الصلاة يقول : وجهت وجهى . . . فذكره بلفظ: وأنا أول المسلمين، قال : وشككت بأن أحدهم قال: وأنا من المسلمين والمحفوظ فى حديث على عند مسلم وأبى داود وغيرهما من الأئمة ما يدل صريحًا على أنه على وفق الآية وأن من ذكره بلفظ: من المسلمين أراد المناسبة لحال من بعد النبى ﷺ ، ولهذا قال الشافعى بعد أن أخرجه على الترديد فى اللفظين : أحب أن يقول: وأنا من المسلمين بدل: وأنا أول المسلمين، أما وروده جزمًا فقد أخرجه الطبرانى فى الدعاء من طريق هشام بن سليمان عن ابن جريج كذلك ، وقال فى روايته: حنيفًا مسلمًا، ووقع كذلك فى رواية الماجشون عن الأعرج عن عبيد الله بن أبى رافع عن على ، أخرجه مسلم والترمذى و المعمرى فى اليوم والليلة والبزار والطبرانى فى الدعاء كلهم من طرق عن يوسف بن يعقوب الماجشون عن أبيه عن الأعرج ، ولايخفى أن حمل كلام الشافعى : وأنا أحب . . .الخ، على هذا أولى من التشكيك والترديد فتأمل، فهذان الحديثان هما اللذان أخرجهما مسلم وذكرهما المصنف، وأما الحديث الثالث الذى أخرجه البخارى فى هذا الباب فسيأتى ذكره فى الآخر . وأما قول المصنف: ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك . . .الخ. فقد روى ذلك من حديث أبى الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ، أخرجه الحاكم عن الأصم عن العباس الدورى وأبو داود عن حسين بن عيسى كلاهما عن طلق بن غنام عن عبد السلام بن حرب عن بديل بن ميسرة عن أبى الجوزاء ، قال الحاكم : وهو صحيح على شرط الشيخين، وقد نوزع فيه ، وقد روى حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة بلفظ: كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه فيكبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك فذكر مثل الأول ، أخرجه أحمد عن أبى معاوية عن حارثة بن محمد ، **قال العراقى** : وهو متفق على ضعفه ، وأخرجه الترمذى عن الحسن بن =

إن لم يكن للإمام سكتة طويلة يقرأ فيها ، ثم يقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم يقرأ الفاتحة يبتدىء فيها ببسم الله الرحمن الرحيم بتمام تشديداتها وحروفها ويجتهد فى الفرق بين

= عرفة وابن ماجه عن على بن محمد الطنافسى وعبد الله بن عمران ، وابن خزيمة فى صحيحه عن مسلم بن جنادة كلهم عن أبى معاوية بالسند المذكور، وله طريق أخرى عن عائشة ضعيفة ساقها البيهقى فى الخلاف والطبرانى فى الدعاء والدارقطنى فى السنن من طريق عطاء بن أبى رباح عنها ، وفى سند الجميع سهل بن عامر وهو متروك ، **قال الحافظ** : وقد روى موقوفا على عطاء رواه السلفى من طريق أبى عن الأحوص الحسن بن عبد الملك ، قال: سأل رجل عطاء بن أبى رباح فقال : كيف أقول إذا افتتحت الصلاة ؟ قال : سبحانك اللهم وبحمدك فذكر مثله ، قال : وهذا يشعر بأن لهذا المرفوع أصلا، وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ، ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك. أخرجه الترمذى والنسائى جميعا عن محمد بن موسى والدارقطنى من رواية إسحق بن أبى إسرائيل والطبرانى فى الدعاء من رواية عبد الرزاق والحسن ابن الربيع وعبد السلام بن مطهر وابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن زيد بن الحباب والنسائى أيضا عن عبيد الله بن فضالة عن عبد الرزاق والدارمى عن زكريا بن عدى ستتهم عن جعفر بن سليمان الضبعى عن على بن على الرفاعى وكان يشبه بالنبى ﷺ عن أبى المتوكل الناجى عن أبى سعيد الخدرى، وأخرجه البيهقى من وجه آخر عن أبى سعيد ، قال الترمذى : حديث أبى سعيد أشهر شىء فى هذا الباب وبه يقول أكثر أهل العلم .اهـ. وقد روى الاستفتاح بسبحانك اللهم عن جماعة من الصحابة مرفوعا وموقوفا منهم ابن مسعود، أخرج حديثه الطبرانى فى الدعاء بسندين إليه ، وأشار البيهقى إلى أنه من رواية أبى عبيدة بن عبد الله ابن مسعود عن أبيه، ومنهم أنس بن مالك أخرج حديثه أبو يعلى والدارقطنى والطبرانى كلهم من رواية حميد عنه والطبرانى أيضا من وجه آخر عن أنس من غير رواية حميد ، ومنهم واثلة ابن الأسقع والحكم بن عمير وعمرو بن العاص أخرج حديثهم الطبرانى فى المعجم الكبير ، ومنهم جابر بن عبد الله . أخرج حديثه البيهقى بسند جيد ، ومنهم عمر بن الخطاب روى عنه موقوفا ومرفوعا . أما الأول فأخرجه الحاكم من طريق شعبة عن الحكم عن عتيبة عن إبراهيم النخعى عن الأسود بن يزيد أن عمر رضي الله عنه حين افتتح الصلاة كبر، ثم قال: سبحانك اللهم . . إلى ولا إله غيرك ، وأخرجه الدارقطنى من رواية أبى معاوية ومحمد بن فضيل وحفص بن غياث ثلاثتهم عن الأعمش، زاد ابن فضيل: وعن حصين بن عبد الرحمن كلاهما عن إبراهيم النخعى فذكر مثله، وزاد هارون بن إسحق أحد رواته عن محمد بن فضيل فى روايته: يسمعنا ذلك ليعلمنا، قال الدارقطنى : هذا صحيح عن عمر من قوله . وأما الثانى الذى رفعه إلى النبى ﷺ : فأخرجه الدارقطنى أيضا من رواية عبد الرحمن بن عمرو بن شيبة عن أبيه عن نافع عن ابن عمر عن أبيه عن النبى ﷺ . قال: ورواه يحيى بن أيوب عن عمر بن شيبة عن نافع عن ابن عمر موقوفا على عمر وهو الصواب .

الضاد والظاء ، ويقول آمين فى آخر الفاتحة ويمدها مداً ، ولا يصل آمين بقوله ولا الضالين وصلا . ويجهر بالقراءة فى الصبح والمغرب والعشاء إلا أن يكون مأمومًا، ويجهر بالتأمين ، ثم يقرأ السورة، أو قدر ثلاث آيات من القرآن فما فوقها ، ولا يصل إلى آخر السورة بتكبير الهوى بأن يفصل بينهما بقدر قوله : سبحان الله، ويقرأ فى الصبح من السور الطوال من المفصل ، وفى المغرب من قصاره ، وفى الظهر والعصر والعشاء نحو: والسماء ذات البروج وما قاربها ، وفى الصبح فى السفر : قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد ، وكذلك فى ركعتى الفجر والطواف والتحية، وهو فى جميع ذلك مستديم للقيام ووضع اليدين كما وصفنا فى أول الصلاة .

الركوع ولواحقه

ثم يركع ويراعى فيه أموراً ، وهو أن يكبر للركوع ، وأن يرفع يديه مع تكبيرة الركوع وأن يمد التكبير مدّاً إلى الانتهاء إلى الركوع ، وأن يضع راحتيه على ركبتيه فى الركوع، وأصابعه منشورة موجهة نحو القبلة على طول الساق ، وأن ينصب ركبتيه ولا يثنيهما، وأن يمر ظهره مستويا ، وأن يكون عنقه ورأسه مستويين مع ظهره كالصفيحة الواحدة لا يكون رأسه أخفض ولا أرفع ، وأن يجافى مرفقيه عن جنبيه ، وتضم المرأة مرفقيها إلى جنبيها ، وأن يقول : سبحان ربى العظيم ثلاثًا والزيادة إلى السبعة وإلى العشر حسن إن لم يكن إماما ، ثم يرتفع مع الركوع إلى القيام ، ويرفع يديه ويقول : سمع الله لمن حمده ويطمئن فى الاعتدال ، ويقول : ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، ولا يطوّل هذا القيام إلا فى صلاة التسبيح والكسوف والصبح، ويقنت فى الصبح فى الركعة الثانية بالكلمات المأثورة قبل السجود (٤٢٤) .

---

(٤٢٤) حديث : « القنوت فى الصبح فى الركعة الثانية بالكلمات المأثورة قبل السجود » قال الرافعى: القنوت مشروع فى صلاتين إحداهما النوافل وهى : الوتر فى النصف الأخير من رمضان ، والثانية فى الفرائض وهى الصبح فيستحب القنوت فيها فى الركعة الثانية خلافًا لأبى حنيفة حيث قال : لا يستحب، وعن أحمد أن القنوت للأئمة يدعون للجيوش وإن ذهب إليه =

= ذاهب فلا بأس ومحله بعد الرفع من الركوع خلافًا لمالك حيث قال : يقنت قبل الركوع، لنا ما روى عن ابن عباس وأبى هريرة وأنس أن النبى ﷺ قنت بعد رفع رأسه من الركوع فى الركعة الأخيرة ،والقنوت أن يقول : « اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وقنى شر ما قضيت فإنك تقضى ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت وتعاليت » هذا القدر يروى عن الحسن بن على أن رسول الله ﷺ علمه وزاد العلماء فيه: « ولا يعز من عاديت » قيل: « تباركت وتعاليت» وبعده « فلك الحمد على ما قضيت أستغفرك وأتوب إليك » ولم يستحسن القاضى أبو الطيب كلمة : « ولا يعز من عاديت » وقال : لا تضاف العداوة إلى الله تعالى، قال سائر الأصحاب: وليس ذلك ببعيد ا. هـ . قال النووى فى الروضة:

قال مرتضى : قال جمهور أصحابنا: لا بأس بهذه الزيادة، وقال أبو حامد والبندنيجى وآخرون : مستحبة، واتفقوا على تغليط القاضى أبى الطيب إنكار: لا يعز من عاديت وقد جاءت فى رواية البيهقى . اهـ.

قال مرتضى : أما حديث ابن عباس فى القنوت بعد رفع الرأس من الركوع، فقد أخرجه أحمد وأبو داود والحاكم من حديث هلال بن خباب عن عكرمة عنه. وأما حديث أبى هريرة فمتفق عليه، وكذا حديث أنس، وللبخارى مثله من حديث عمر ولمسلم عن خفاف بن إيماء، وقال البيهقى : رواة القنوت بعد الرفع أكثر وأحفظ وعليه درج الخلفاء الراشدون ، وروى الحاكم أبو أحمد فى الكنى عن الحسن البصرى قال : صليت خلف ثمانية وعشرين بدريا كلهم يقنت فى الصبح بعد الركوع. وإسناده ضعيف ، وقول الرافعى: هذا القدر يروى عن الحسن بن على عن النبى ﷺ ، قال الحافظ : نعم لكن ليس فيه عنه أن ذلك فى الصبح بل رواه أحمد والأربعة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والدارقطنى والبيهقى من طريق يزيد ابن أبى مريم عن أبى الجوزاء عنه وأسقط بعضهم الواو من قوله: إنه لا يذل، وأثبت بعضهم الفاء فى قوله : فإنك تقضى، وزاد الترمذى قبل «تباركت» «سبحانك» ولفظهم عن الحسن قال: علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر ، ونبه ابن خزيمة وابن حبان على أن قوله: فى قنوت الوتر ،تفرد به أبو إسحق عن يزيد بن أبى مريم وتبعه ابناه يونس وإسرائيل كذا قال ورواه شعبة وهو أحفظ من مائتين مثل أبى إسحق وأثبت فلم يذكر فيه القنوت ولا الوتر، وإنما قال: كان يعلمنا هذا الدعاء، وقد رواه البيهقى من طرق قال فى بعضها : قال يزيد بن أبى مريم فذكرت هذا لابن الحنفية ، فقال إنه الدعاء الذى يدعو به فى صلاة الفجر ، ورواه من طريق عبد المجيد بن أبى رواد ، عن ابن جريج ، عن عبد الرحمن ابن هرمز وليس هو الأعرج عن يزيد بن أبى مريم سمعت ابن الحنفية وابن عباس يقولان : كان النبى ﷺ يقنت فى صلاة الصبح وفى وتر الليل بهؤلاء الكلمات ، وأما زيادة: ولا يعز من عاديت قبل تباركت وتعاليت فثابتة فى الحديث ، كما قاله الرافعى : إلا أن النووى قال فى الخلاصة : إن البيهقى رواها بسند ضعيف وتبعه ابن الرفعة فى المطلب ، فقال: لم تثبت هذه الرواية ، قال الحافظ : وهو معترض فإن البيهقى رواها من طريق إسرائيل بن يونس عن أبى =

= إسحق عن يزيد بن أبى مريم عن أبى الجوزاء عن الحسن أو الحسين بن على فساقه بلفظ الترمذى ؛ وفيه : ولا يعز من عاديت ، وأخرجه أحمد فى مسند الحسين بن على من غير تردد من طريق شريك عن أبى إسحق ، وهذا وإن كان الصواب خلافه والحديث من حديث الحسن لا من حديث أخيه الحسين فإنه يدل على أن الوهم فيه من حديث أبى إسحق فلعله ساقه من حفظه فنسى ، والعمدة فى كونه الحسن بن على رواية يونس بن أبى إسحق عن يزيد بن أبى مريم وعلى رواية شعبة عنه كما تقدم ، ثم إن الزيادة المذكورة قد رواها أيضا الطبرانى من حديث شريك وزهير بن معاوية عن أبى إسحق ، ومن حديث الأحوص عن أبى إسحق ، وقد وقع لنا عاليا جدا فيما أخبرناه السيد العلامة عمر بن أحمد بن عقيل ، أخبرنا عبد الله بن سالم ، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ ، أخبرنا على بن يحيى ، أخبرنا يوسف بن عبد الله أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ ، أخبرنا أحمد بن على الحافظ ، قال : قرأته على أبى الفرج بن حماد أن عليّا بن إسماعيل ، أخبره أخبرنا إسماعيل بن عبد القوى أخبرتنا فاطمة بنت سعد الخير ، أخبرتنا فاطمة بنت عبد الله أخبرنا محمد بن عبد الله ، حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا سليمان بن المتوكل حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحق عن يزيد بن أبى مريم عن أبى الجوزاء عن الحسن بن على قال : علمنى رسول الله ﷺ كلمات أقولهن فى قنوت الوتر : اللهم اهدنى فيمن هديت . . . فذكر الحديث مثل ما ساقه الرافعى ، وزاد : ولا يعز من عاديت .

(تنبيه) روى الحاكم فى المستدرك من طريق عبد الله بن سعيد المقبرى عن ابيه عن أبى هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع فى صلاة الصبح فى الركعة الثانية رفع يديه فيدعو بهذا الدعاء : اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت إنك تقضى ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت وتعاليت . قال الحاكم : صحيح ، قال الحافظ : وليس كما قال هو ضعيف لأجل عبد الله ، وعبد الله لو كان ثقة لكان الحديث صحيحًا وكان الاستدلال به أولى من الاستدلال بحديث الحسن الوارد فى قنوت الوتر .

قال مرتضى : ثم قول الرافعى : والإمام لا يخص نفسه بل يذكر بلفظ الجمع ، فقد قال النووى فى المنهاج : ويسن أن يقنت الإمام بلفظ الجمع ، قال شارحه : لأن البيهقى رواه فى إحدى روايتيه هكذا بلفظ الجمع فحمل على الإمام فيقول : اهدنا وهكذا ، وفيه فى أذكاره وقضية هذا مطردة فى سائر أدعية الصلاة ، وبه صرح القاضى حسين والغزالى فى الإحياء فى كلامه على التشهد ، ونقل ابن المنذر فى الاشراف عن الشافعى قال : لا أحب للإمام تخصيص نفسه بالدعاء دون القوم والجمهور لم يذكروه إلا فى القنوت ، وذكر ابن القيم أن أدعية النبى ﷺ كلها بالإفراد ولم يذكر الجمهور التفرقة بين الإمام وغيره إلا فى القنوت ، وكان الفرق بين القنوت وغيره أن الكل مأمورون بالدعاء بخلاف القنوت فإن المأموم يؤمن فقط قال : وهذا هو الظاهر كما أفتى به شيخى يعنى الشهاب الرملى ، قال : وظاهر كلام المصنف=

السجود

ثم يهوى إلى السجود مكبراً فيضع ركبتيه على الأرض ، ويضع جبهته وأنفه وكفيه مكشوفة ويكبر عند الهوى ولايرفع يديه فى غير الركوع ، وينبغى أن يكون أول ما يقع منه على الأرض ركبتيه، وأن يضع بعدهما يديه ، ثم يضع بعدهما وجهه وأن يضع جبهته وأنفه على الأرض ، وأن يجافى مرفقيه عن جنبه ولا تفعل المرأة ذلك، وأن يفرج بين رجليه ولا تفعل

= كأصله تعيين هذه الكلمات للقنوت وهو وجه اختاره الغزالى والذى رجحه الجمهور أنها لا تتعين وعلى هذا لو قنت بما روى ابن عمر فى الوتر: اللهم إنا نستعينك . . . إلخ . كان حسنا ويسن الجمع بينهما للمنفرد ولإمام قوم محصورين راضين بالتطويل ، ثم قال الرافعى : وهل يسن الصلاة على النبى ﷺ فى القنوت؟ فيه وجهان : أحدهما لا لأن أخبار القنوت لم ترد به ،وأصحهما وبه قال الشيخ أبو محمد : نعم لما روى من حديث الحسن أنه قال ﷺ : تباركت وتعاليت وصل اللهم على النبى وآله وسلم ، ثم قال : الذى عند النسائى من حديث ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن على عن الحسن بن على، وصلى الله على النبى ليس فى السنن غير هذا وليس فيه وسلم ولا آله ، قال الحافظ : وَهِمَ المحب الطبرى فى الأحكام فعزاه إلى النسائى بلفظ: وصلى الله على النبى محمد ، وقال النووى فى شرح المهذب: إنها زيادة بسند صحيح أو حسن ، قال الحافظ : وليس كذلك فإن عبد الله بن على وهو ابن الحسين بن على لم يلق الحسن بن على ومع ذلك فقد اختلف فيه على موسى بن عقبة فى إسناده ، وتفرد يحيى بن عبد الله بن سالم عنه بقوله: عن عبد الله بن على وبزيادة الصلاة فيه .

(تنبيه) قال الرافعى : حكى أبو الفضل بن عبدان عن أبى هريرة أنه قال : المستحب ترك القنوت فى صلاة الصبح إذ صار شعار قوم من المبتدعة إذ الاشتغال به يعرض النفس للتهمة ، وهذا غريب وضعيف ، ثم قال الرافعى : وهل يجهر الإمام فى الصلاة فى القنوت فيه وجهان. . أحدهما : لا كسائر الدعوات وأظهرهما أنه يجهر ، أما المنفرد فيسر به، ذكره فى التهذيب ، وأما المأموم فالقول فيه مبنى على الوجهين فى الإمام، والأصح: إن كان يسمع صوته أنه يؤمن ولا يقنت . وثانيهما ذكره ابن الصباغ أنه يخير بين التأمين والقنوت معه، فعلى الأول فبماذا يؤمن؟ فيه وجهان حكاهما الرويانى وغيره أوفقهما لظاهر الخبر أنه يؤمن فى الكل وأظهرهما أنه يؤمن فى القدر الذى هو دعاء ، أما فى الثناء فيشاركه أو يسكت ، وإن كان بعيدًا عن الإمام بحيث لا يسمع صوته فيه وجهان أحدهما أنه يقنت، والثانى يؤمن، قال: وقد روى رفع اليدين فى القنوت عن ابن مسعود وعمر وعثمان وهو اختيار أبى زيد والشيخ أبى محمد وابن الصباغ وهو الذى ذكره فى الوسيط وأظهرهما عند صاحب المهذب والتهذيب أنه لا يرفع وهذا اختيار القفال وإليه ميل إمام الحرمين .

المرأة ذلك ، وأن يكون سجوده مخويا على الأرض ولا تكون المرأة مخوية ، والتخوية رفع البطن عن الفخذين ، والتفريج بين الركبتين ، وأن يضع يديه على الأرض حذاء منكبيه ، ولا يفرج بين أصابعهما بل يضمهما ويضم الإبهام إليهما ، وإن لم يضم الإبهام فلا بأس ولا يفترش ذراعيه على الأرض كما يفترش الكلب[٤٢٥] فإنه منهى عنه ، وأن يقول : سبحان ربى الأعلى ثلاثًا ، فإن زاد فحسن إلا أن يكون إمامًا ، ثم يرفع من السجود فيطمئن جالسًا معتدلاً فيرفع رأسه مكبرًا ويجلس على رجله اليسري ، وينصب قدمه اليمنى ، ويضع يديه على فخذيه والأصابع منشورة ، ولا يتكلف ضمها ولا تفريجها ويقول : رب اغفر لى وارحمنى وارزقنى واهدنى واجبرنى وعافنى واعف عنى ، ولا يطول هذه الجلسة إلا فى سجود التسبيح ، ويأتى بالسجدة الثانية كذلك ويستوى منها جالسًا جلسة خفيفة للاستراحة فى كل ركعة لا تشهد عقيبها ، ثم يقوم فيضع اليد على الأرض ، ولا يقدم إحدى رجليه فى حال الارتفاع ، ويمد التكبير حتى يستغرق ما بين وسط ارتفاعه من القعود إلى وسط ارتفاعه إلى القيام بحيث تكون الهاء من قوله : الله عند استوائه جالسًا ، وكاف أكبر عند اعتماده على اليد للقيام ، وراء أكبر فى وسط ارتفاعه إلى القيام ويبتدئ فى وسط ارتفاعه إلى القيام حتى يقع التكبير فى وسط انتقاله ، ولا يخلو عنه إلا طرفاه وهو أقرب إلى التعميم ، ويصلى الركعة الثانية كالأولى ويعيد التعوذ كالابتداء .

التشهد

ثم يتشهد فى الركعة الثانية التشهد الأول ، ثم يصلى على رسول الله ﷺ وعلى آله ، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويقبض أصابعه اليمنى إلا المسبحة ولا بأس بإرسال الإبهام أيضا ، ويشير بمسبحة يمناه وحدها عند قوله : إلا الله ، لا عند قوله : لا إله ، ويجلس فى

(٤٢٥) حديث : « النهى عن افتراش ذراعه فى السجود » ، رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى من حديث شعبة عن قتادة عن أنس رفعه : « اعتدلوا فى السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب أى فإن المنبسط يشبه الكسالى ويشعرحاله بالتهاون لكن لو تركه صحت صلاته مع ارتكابه النهى . وفى حديث أبى حميد عند البخارى: فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما .

بالتكبيرات ولا يرفع صوته إلا بقدر ما يسمع نفسه ، وينوى الإمام الإمامة لينال الفضل ، فإن لم ينو صحت صلاة القوم إذا نووا الاقتداء ونالوا فضل الجماعة، ويُسر بدعاء الاستفتاح والتعوذ كالمنفرد، ويجهر بالفاتحة والسورة فى جميع الصبح وأولى العشاء والمغرب وكذلك المنفرد ،ويجهر بقوله : آمين فى الصلاة الجهرية وكذلك المأموم، ويقرن المأموم تأمينه بتأمين الإمام معًا لا تعقيبًا، ويسكت الإمام سكتة عقيب الفاتحة ليثوب إليه نفسه ، ويقرأ المأموم الفاتحة فى الجهرية فى هذه السكتة ليتمكن من الاستماع عند قراءة الإمام، ولا يقرأ المأموم السورة فى الجهرية إلا إذا لم يسمع صوت الإمام ، ويقول الإمام : سمع الله لمن حمده، عند رفع رأسه من الركوع وكذا المأموم ، ولا يزيد الإمام على الثلاث فى تسبيحات الركوع والسجود ، ولا يزيد فى التشهد الأول بعد قوله : اللهم صلى على محمد، وعلى آل محمد ويقتصر فى الركعتين الأخيرتين على الفاتحة ولا يطول على القوم ، ولا يزيد على دعائه فى التشهد الأخير على قدر التشهد والصلاة على رسول الله ﷺ ، وينوى عند السلام السلامَ على القوم والملائكة ، وينوى القوم بتسليمهم جوابه، ويثبت الإمام ساعة حتى يفرغ الناس من السلام ، ويقبل على الناس بوجهه، والأولى أن يثبت إن كان خلف الرجال نساء لينصرفن قبله، ولا يقوم واحد من القوم حتى يقوم وينصرف الإمام حيث يشاء عن يمينه وشماله واليمين أحب إلىّ، ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء فى قنوت الصبح بل يقول : اللهم اهدنا، ويجهر به ويؤمّن القوم ويرفعون أيديهم حذاء الصدور، ويمسح الوجه عند ختم الدعاء لحديث نقل فيه ، وإلا فالقياس ألا يرفع اليد كما فى آخر التشهد .

المنهيات

نهى رسول الله ﷺ عن الصفن فى الصلاة والصفد [٤٢٨] وقد ذكرناهما ، وعن

(٤٢٨) حديث : « النهى عن الصفن فى الصلاة » عزاه رزين إلى الترمذى ، وقال العراقى: ولم أجده عنده ولا عند غيره .

قال مرتضى : وهكذا أورده السهروردى فى العوارف وأصل هذا فى كتاب القنوت .

الإقعاء[٤٢٩] وعن السدل [٤٣٠]، والكف[٤٣١]، وعن الاختصار [٤٣٢]، وعن الصلب [٤٣٣]

---

(٤٢٩) حديث : « النهى عن الإقعاء فى الصلاة » ، رواه الحاكم فى المستدرك من حديث سمرة وصححه وروى الترمذى وابن ماجه من حديث الحارث الأعور عن على: لا تُقْع بين السجدتين، وروى ابن السكن فى صحيحه عن أبى هريرة رفعه: نهى عن التورك والإقعاء فى الصلاة ، وقال النووى فى الخلاصة: قال بعض الحفاظ : ليس فى الإقعاء حديث صحيح إلا حديث عائشة وسيأتى الكلام عليه وأخرج ابن ماجه من حديث على وأبى موسى رفعاه: لا تُقْع إقعاء الكلب. وسنده ضعيف، وعند أحمد والبيهقى من حديث أبى هريرة: نهانى رسول الله ﷺ عن نقرة كنقرة الديك والتفات كالتفات الثعلب وإقعاء كإقعاء الكلب . وفى إسناده ليث بن أبى سليم، وأخرج ابن ماجه من حديث أنس بلفظ: إذا رفعت رأسك من السجود فلا تقع كما يقع الكلب ضم إليك بين قدميك والزق ظاهر قدميك بالأرض. وفى إسناده العلاء بن زيد وهو متروك .

(٤٣٠) حديث : « النهى عن السدل» بفتح السين وسكون الدال المهملتين، أخرجه أبو داود والترمذى والحاكم وصححه من حديث أبى هريرة: بلفظ نهى عن السدل فى الصلاة. **قاله العراقى** .

قال مرتضى : إلا أن الترمذى قال: لا يعرف من حديث عطاء عن أبى هريرة إلا من حديث عسل بن سفيان . اهـ . قال الصدر المناوى: وعسل هو ابن فروة اليربوعى ضعيف .

(٤٣١) حديث : « النهى عن الكف » فى الصلاة، وفى بعض النسخ: الكفت، وكلاهما صحيح، أخرجه الشيخان من طريق عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس بلفظ: أمر النبى ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ، ولا يكف شعراً ولا ثوبا. وفى رواية لهما: أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم ولا نكف ثوبا ولا شعرا . وأخرج البخارى من طريق وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رفعه أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ولا نكفت الثياب والشعر. وأصل الكف الضم والجمع ومثله الكفت، ومنه ﴿ **ألم نجعل الأرض كفاتا** ﴾ .

(٤٣٢) حديث : « النهى عن الاختصار فى الصلاة » أخرجه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبى هريرة وهو متفق عليه بلفظ: نهى أن يصلى الرجل مختصراً. **قاله العراقى** .

قال مرتضى : ورواه أيضًا الترمذى باللفظ الأول» وقال الصدر المناوى: رواه الشيخان فى الصلاة عن أبى هريرة: ولفظ البخارى : نهى رسول الله ﷺ عن الخصر فى الصلاة .

(٤٣٣) حديث : « النهى عن الصلب فى الصلاة » **قال العراقى** : أخرجه أبو داود والنسائى من حديث ابن عمر بإسناد صحيح .

وعن المواصلة[٤٣٤]، وعن صلاة الحاقن [٤٣٥]، والحاقب [٤٣٦]، والحازق [٤٣٧]، وعن صلاة الجائع والغضبان [٤٣٨]، والمتلثم [٤٣٩] وهو ستر الوجه .

أما الإقعاء فهو عند أهل اللغة أن يجلس على وركيه وينصب ركبتيه ويجعل يديه على الأرض كالكلب، وعند أهل الحديث أن يجلس على ساقيه جاثيا وليس على الأرض منه إلا رءوس أصابع الرجلين والركبتين.

وأما السدل فمذهب أهل الحديث فيه أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد كذلك، وكان هذا فعل اليهود في صلاتهم فنهوا عن التشبه بهم، والقميص في معناه

(٤٣٤) حديث : « النهى عن المواصلة فى الصلاة » **قال العراقى** : عزاه رزين إلى الترمذى ولم أجده عنده ووجد بخط ابن حجر ما نصه أنه عزاه بعضهم إلى الإمام أحمد قال : حدثنا ابن إدريس عن ليث بن أبى سليم عن نافع عن ابن عمر، والحديث ليس فى المسند وقد أنكره جماعة من متقدمى أصحاب أحمد وسيأتى الكلام عليه قريبًا .

(٤٣٥) حديث : « النهى عن صلاة الحاقن » بالنون، رواه ابن ماجه من حديث أبى أمامة بلفظ : إن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى الرجل وهو حاقن. وله وللترمذى وحسنه نحوه عن ثوبان ويروى : وهو حقن حتى يتخفق .

(٤٣٦) حديث : « النهى عن صلاة الحاقب » بالباء الموحدة، **قال العراقى** : لم أجده بهذا اللفظ ومعناه على ما فسره المصنف فيما سيأتى عند مسلم من حديث عائشة : لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافعه الأخبثان .

(٤٣٧) حديث : « النهى عن صلاة الحازق والجائع والغضبان » ، بالزاى والقاف، **قال العراقى** : عزاه رزين إلى الترمذى ولم أجده عنده وإنما ذكره أصحاب الغريب، قالوا : ولا رأى لحازق بالمعنى الذى ذكره المصنف .

(٤٣٨) حديث : « عن صلاة الجائع » ومعناه فى حديث ابن عمر وعائشة عند البخارى ومسلم : « إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء » .
وعن صلاة الغضبان سيأتى الكلام عليه فيما بعد .

(٤٣٩) حديث : « عن صلاة المتلثم » اسم فاعل من التلثم وهو ستر الوجه، والنهى عن التلثم فى الصلاة روى معناه فى حديث أبى هريرة بسند حسن : نهى أن يغطى الرجل فاه . أخرجه أبو داود وابن ماجه ورواه الحاكم وصححه .

فلا ينبغي أن يركع ويسجد ويداه في بدن القميص ، وقيل معناه أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه والأول أقرب .

وأما الكف فهو أن يرفع ثيابه من بين يديه أو من خلفه إذا أراد السجود ، وقد يكون الكف في شعر الرأس فلا يصلين وهو عاقص شعره ، والنهي للرجال ، وفي الحديث : « **أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكف شعراً ولا ثوبا** » (٤٤٠) وكره أحمد بن حنبل ﷺ أن يأتزر فوق القميص فى الصلاة ورآه من الكف .

وأما الاختصار فأن يضع يديه على خاصرتيه ، وأما الصلب فأن يضع يديه على خاصرتيه فى القيام ويجافى بين عضديه فى القيام .

وأما المواصلة فهى خمسة ، اثنان على الإمام ألا يصل قراءته بتكبيرة الإحرام ولا ركوعه بقراءته ، واثنان على المأموم ألا يصل تكبيرة الإحرام بتكبيرة الإمام ولا تسليمه بتسليمه ، وواحدة بينهما ألا يصل تسليمة الفرض بالتسليمة الثانية وليفصل بينهما .

وأما الحاقن فمن البول والحاقب من الغائط والحازق صاحب الخف الضيق ، فإن كل ذلك يمنع الخشوع ، وفى معناه الجائع والمهتم ، وفهم نهى الجائع من قوله ﷺ « إذا

---

(٤٤٠) حديث : « أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكف شعراً ولا ثوبا » هكذا هو نص القوت والحديث متفق عليه ، قال البخارى : باب السجود على سبعة أعظم ، حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس : أمر النبى ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف شعرا ولا ثوبا : الجبهة واليدين والركبتين والرجلين . ثم قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شعبة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس عن النبى ﷺ ، قال: أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم ، ولا نكف ثوبا ولا شعرا . ثم قال فى الباب الذى يليه : حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : قال النبى ﷺ » أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة - وأشار بيده إلى أنفه - واليدين، والركبتين ، وأطراف القدمين ، ولا نكفت الثياب والشعر » وهذا أخرجه أيضا أحمد وأبو داود والنسائى وابن ماجه من طرق عن ابن عباس .

حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء إلا أن يضيق الوقت أو يكون ساكن القلب»(٤٤١) وفى الخبر: « لا يدخلن أحدكم الصلاة وهو مقطب، ولا يصلين أحدكم وهو غضبان» (٤٤٢) وقال الحسن : كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهى إلى العقوبة أسرع .

وفى الحديث : « سبعة أشياء فى الصلاة من الشيطان: الرعاف، والنعاس، والوسوسة،والتثاؤب، والحكاك ،والالتفات، والعبث بالشىء » (٤٤٣) وزاد بعضهم: السهو والشك .

---

(٤٤١) حديث : « إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء » **قال العراقى :** متفق عليه من حديث ابن عمر وعائشة . اهـ.

قال مرتضى : وفى صحيح البخارى باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة ، كان ابن عمر يبدأ بالعشاء، وقال أبو الدرداء: من فقه المرء إقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وهو فارغ ، حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام حدثنى أبي سمعت عائشة ﵂ عن النبى ﷺ أنه قال :«إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء » ، ثم قال: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قدم العشاء فابدءوا قبل أن تصلوا صلاة المغرب ، ولا تعجلوا عن عشائكم» ، ثم قال : حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبى أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ولا يعجل حتى يفرغ منه» وكان ابن عمر يوضع له الطعام، وتقام الصلاة فلا يأتيها حتى يفرغ وإنه ليسمع قراءة الإمام ، وقال زهير ووهب بن عثمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : قال النبى ﷺ : « إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضى حاجته منه ، وإن أقيمت الصلاة » . اهـ . نص البخارى .

(٤٤٢) حديث : « لا يدخل أحدكم الصلاة وهو مقضب، ولا يصلين أحدكم وهو غضبان» هكذا أورده صاحب القوت، **وقال العراقى:** لم أجده ، وقال الحسن : كل صلاة لا يحضر فيها القلب – يعنى بحضور القلب الخشوع – فهى إلى العقوبة أسرع . هكذا أورده صاحب القوت فى آخر الباب، والمراد بالحسن عند الإطلاق هو البصرى .

(٤٤٣) حديث : « سبعة أشياء فى الصلاة من الشيطان : الرعاف والنعاس والوسوسة والتثاؤب والحكاك والالتفات والعبث بالشىء» ، **قال العراقى :** أخرجه الترمذى من رواية عدى بن ثابت عن أبيه عن جده، فذكر منها: الرعاف والنعاس والتثاؤب ، وزاد ثلاثة أخرى، وقال: حديث غريب . ولمسلم من حديث عثمان بن أبى العاصى: يا رسول الله ، إن الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى . . . الحديث، وللبخارى من حديث عائشة فى الالتفات فى الصلاة هو اختلاس =

وقال بعض السلف: أربعة فى الصلاة من الجفاء: الالتفات، ومسح الوجه، وتسوية الحصى، وأن تصلى بطريق من يمر بين يديك. ونهى أيضًا عن أن يشبك أصابعه (٤٤٤)، أو يفرقع أصابعه(٤٤٥)، أو يستر وجهه (٤٤٦)، أو يضع إحدى كفيه على الأخرى ويدخلهما بين فخذيه فى الركوع (٤٤٧)، وقال بعض الصحابة ﷺ: كنا نفعل ذلك فنهينا عنه. ويكره أيضًا

= يختلسه الشيطان من صلاة العبد. وللشيخين من حديث أبى هريرة: التثاؤب من الشيطان. ولهما من حديث أبي هريرة إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه حتى لا يدرى كم صلى . . . الحديث.

قال مرتضى: وأخرج أبو داود والنسائى عن أبي ذر: « لا يزال الله مقبلا على العبد فى صلاته ما لم يلتفت، فإذا التفت انصرف عنه » . ولهذا قال المتولي بحرمته، وقال الأذرعي: المختار أنه إن تعمد مع علمه حرم، بل تبطل إن فعله لعبًا.

(٤٤٤) حديث : « النهى عن أن يشبك أصابعه فى الصلاة » ، **قال العراقى**: النهى عن تشبيك الأصابع فى الصلاة أخرجه أحمد وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبى هريرة، ولأبى داود والترمذى وابن ماجه وابن حبان نحوه من حديث كعب بن عجرة.

قال مرتضى: أراد بذلك قوله ﷺ: « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه، ثم خرج عامدًا إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه فى الصلاة ».

(٤٤٥) حديث : « النهى عن أن يفرقع أصابعه » **قال العراقى**: رواه ابن ماجه من حديث عليّ بإسناد ضعيف: لا تفرقع أصابعك فى الصلاة.

قال مرتضى: كذا هو فى الجامع الكبير للسيوطى إلا أنه قال: وأنت فى الصلاة.

قال مرتضى: إلا أنه أعلّ بالحارث الأعور، وفى المستصفى: هو من عمل قوم لوط فيكره التشبه بهم، وعلى هذا فيكره خارج الصلاة أيضًا.

(٤٤٦) حديث : « النهى عن أن يستر وجهه » لأنه من فعل الجاهلية، كانوا يتلثمون فيغطون وجوههم فنهوا عنه لأنه ربما منع من إتمام القراءة أو إكمال السجود. وقد روى معناه فى حديث أبى هريرة: نهى أن يغطى الرجل فاه فى الصلاة. رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم وصححه وأخرج الطبرانى فى الكبير من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه: « لا يصلى أحدكم وثوبه على أنفه فإن ذلك خطم الشيطان» . وذكر الحجاوى فى إقناعه من المكروهات فى الصلاة تغطية الوجه والتلثم على الفم والأنف.

(٤٤٧) حديث : « النهى عن أن يضع إحدى كفيه على الأخرى ويدخلهما بين فخذيه فى الركوع » قال بعض الصحابة وهو سعد بن أبى وقاص ﷺ: كنا نفعل ذلك فنهينا عنه، أخرجه =

أن ينفخ فى الأرض عند السجود للتنظيف وأن يسوى الحصى بيده فإنها أفعال مستغنى عنها، ولا يرفع إحدى قدميه فيضعها على فخذه ، ولا يستند فى قيامه إلى حائط فإن استند بحيث لو سل ذلك الحائط لسقط فالأظهر بطلان صلاته ، والله أعلم .

تمييز الفرائض والسنن

جملة ما ذكرناه يشتمل على فرائض وسنن وآداب وهيئات مما ينبغى لمريد طريق الآخرة أن يراعى جميعها ، فالفرض من جملتها اثنتا عشرة خصلة منها : النية، والتكبير، والقيام،

= الشيخان والأربعة ، قال البخارى :حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة عن أبى يعقوب سمعت مصعب بن سعد يقول : صليت إلى جنب أبى فطبقت بين كفى ثم وضعتهما بين فخذى فنهانى أبى وقال: كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب . اهـ . وفى كتاب الفتوح لسيف عن مسروق أنه سأل عائشة عن التطبيق فأجابته بما محصله أنه من صنيع اليهود وأن النبى ﷺ نهى عنه لذلك وكان يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه ، ثم أمر فى آخر الأمر بمخالفتهم .وروى ابن المنذر من حديث ابن عمر بإسناد قوى قال: إنما فعله النبى ﷺ مرة، يعنى التطبيق ، فقد ثبت نسخ التطبيق وأنه كان متقدما ، قال الترمذى: التطبيق منسوخ عند أهل العلم لا خلاف بينهم فى ذلك إلا ما روي عن ابن مسعود وبعض أصحابه أنهم كانوا يطبقون ، قيل: ولعل ابن مسعود لم يبلغه النسخ، واستبعد لأنه كان كثير الملازمة له إذا قام وإذا جلس فكيف يخفى عليه مثل هذا أو لم يبلغه النسخ . وروى عبد الرزاق عن علقمة والأسود قالا: صلينا مع عبد الله فطبق ، ثم لقينا عمر فصلينا معه فطبقنا ، فلما انصرف قال : ذاك شيء كنا نفعله فترك .

قال مرتضى: وهذا يدل على أنهم فعلوا ذلك كثيرا وواظبوا عليه لا أنه كان مرة فترك ، وقد ذكر البيهقى فى السنن أن أبا سبرة الجعفى أحد أصحاب ابن مسعود ترك التطبيق حين قدم المدينة وذكروا له نسخ ذلك فكان لا يطبق ، قال البيهقى : وفى ذلك ما يدل على أن أهل المدينة أعرف بالناسخ والمنسوخ من أهل مكة ، هكذا نقله العراقى فى شرح التقريب .

قال مرتضى : وذكر البيهقى أيضا عن أبى بكر بن إسحق الفقيه أشياء نسب فيها ابن مسعود إلى النسيان ذكر منها التطبيق ، ثم قال : وإذا جاز على ابن مسعود أن ينسى مثل هذا فى الصلاة كيف لا يجوز مثله فى رفع اليدين .

قال مرتضى : ولا يخفى أن هذه دعوى لا دليل عليها ولا طريق إلى معرفة ابن مسعود علم ذلك ثم نسيه ، والأدب فى مثل هذا أن يقال: لم يبلغه، كما فعل غيره من العلماء . فتأمل.

والفاتحة، والانحناء فى الركوع إلى أن تنال راحتاه ركبتيه مع الطمأنينة، والاعتدال عنه قائما، والسجود مع الطمأنينة ولا يجب وضع اليدين، والاعتدال، عنه قاعداً، والجلوس للتشهد الأخير والصلاة على النبى ﷺ ، والسلام الأول ، فأما نية الخروج فلا تجب، وما عدا هذا فليس بواجب بل هى سنن وهيئات فيها وفى الفرائض .

أما السنن فمن الأفعال أربعة : رفع اليدين فى تكبيرة الإحرام وعند الهوى إلى الركوع وعند الارتفاع إلى القيام والجلسة للتشهد الأول، فأما ما ذكرناه من كيفية نشر الأصابع وحد رفعها فهى هيئات تابعة لهذه السنة، والتورك والافتراش هيئات تابعة للجلسة، والإطراق وترك الالتفات هيئات للقيام وتحسين صورته، وجلسة الاستراحة لم نعدها من أصول السنة فى الأفعال لأنها كالتحسين لهيئة الارتفاع من السجود إلى القيام لأنها ليست مقصودة فى نفسها ولذلك لم تفرد بذكر .

وأما السنن من الأذكار فدعاء الاستفتاح ، ثم التعوذ ، ثم قوله آمين فإنه سنة مؤكدة ، ثم قراءة السورة ، ثم تكبيرات الانتقالات ، ثم الذكر فى الركوع والسجود والاعتدال عنهما ، ثم التشهد الأول والصلاة فيه على النبى ﷺ ، ثم الدعاء فى آخر التشهد الآخير، ثم التسليمة الثانية وهذه وإن جمعناها فى اسم السنة فلها درجات متفاوتة إذ تجبر أربعة منها بسجود السهو، وأما من الأفعال فواحدة وهى الجلسة الأولى للتشهد الأول فإنها مؤثرة فى ترتيب نظم الصلاة فى أعين الناظرين حتى يعرف بها أنها رباعية أم لا، بخلاف رفع اليدين فإنه لا يؤثر فى تغيير النظم فعبر عن ذلك بالبعض ، وقيل: الأبعاض تجبر بالسجود ، وأما الأذكار فكلها لا تقتضى سجود السهو إلا ثلاثة: القنوت والتشهد الأول والصلاة على النبى ﷺ فيه بخلاف تكبيرات الانتقالات وأذكار الركوع والسجود والاعتدال عنهما لأن الركوع والسجود فى صورتهما مخالفان للعادة ويحصل بهما معنى العبادة مع السكوت عن الأذكار وعن تكبيرات الانتقالات فعدم تلك الأذكار لا يغير صورة العبادة ، وأما الجلسة للتشهد الأول ففعل معتاد وما زيدت إلا للتشهد فتركها ظاهر التأثير ، وأما دعاء الاستفتاح والسورة فتركهما لا يؤثر مع أن القيام صار

معمورًا بالفاتحة ومميزًا عن العادة بها وكذلك الدعاء فى التشهد الأخير والقنوت أبعد ما يجبر بالسجود ولكن شرع مد الاعتدال فى الصبح لأجله فكان كمد جلسة الاستراحة إذ صارت بالمد مع التشهد جلسة للتشهد الأول، فبقى هذا قياما ممدودا معتادا ليس فيه ذكر واجب. وفى الممدود احتراز عن غير الصبح، وفى خلوه عن ذكر واجب احتراز عن أصل القيام فى الصلاة.

فإن قلت: تمييز السنن عن الفرائض معقول إذ تفوت الصحة بفوت الفرض دون السنة ويتوجه العقاب به دونها، فأما تمييز سنة عن سنة والكل مأمور به على سبيل الاستحباب ولاعقاب فى ترك الكل والثواب موجود على الكل فما معناه؟ فاعلم أن اشتراكهما فى الثواب والعقاب والاستحباب لا يرفع تفاوتهما، ولنكشف ذلك لك بمثال وهو أن الإنسان لا يكون إنسانا موجودا كاملا إلا بمعنى باطن وأعضاء ظاهرة. فالمعنى الباطن هو الحياة والروح والظاهر أجسام أعضائه ، ثم بعض تلك الأعضاء ينعدم الإنسان بعدمها كالقلب والكبد والدماغ وكل عضو تفوت الحياة بفواته، وبعضها لا تفوت بها الحياة ولكن يفوت بها مقاصد الحياة كالعين واليد والرجل واللسان وبعضها لا يفوت بها الحياة ولا مقاصدها ولكن يفوت به الحسن كالحاجبين واللحية والأهداب وحسن اللون ،وبعضها لا يفوت بها أصل الجمال ولكن كماله كاستقواس الحاجبين وسواد شعر اللحية والأهداب وتناسب خلقة الأعضاء وامتزاج الحمرة بالبياض فى اللون، فهذه درجات متفاوتة فكذلك العبادة صورة صورها الشرع وتعبدنا باكتسابها فروحها وحياتها الباطنة الخشوع والنية وحضور القلب والإخلاص كما سيأتى، ونحن الآن فى أجزائها الظاهرة فالركوع والسجود والقيام وسائر الأركان تجرى منها مجرى القلب والرأس والكبد إذ يفوت وجود الصلاة بفواتها . والسنن التى ذكرناها من رفع اليدين ودعاء الاستفتاح والتشهد الأول تجرى منها مجرى اليدين والعينين والرجلين، ولا تفوت الصحة بفواتها كما لا تفوت الحياة بفوات هذه الأعضاء ولكن يصير الشخص بسبب فواتها مشوه الخلقة مذمومًا غير مرغوب فيه، فكذلك من اقتصر على أقل ما يُجزئ من الصلاة كان كمن أهدى إلى ملك من الملوك عبدًا حيًا مقطوع الأطراف . وأما الهيئات وهى ما وراء السنن

فتجـرى مجرى أسباب الحســن من الحاجبين واللحيــة والأهداب وحسن اللون . وأما وظائف الأذكار فى تلك السنن فهى مكملات للحـسن كاستقواس الحاجبين واستـدارة اللحية وغيرها، فالصلاة عندك قربة وتحفة تتقرب بها إلى حـضرة ملك الملوك كوصيفة يهديها طالب القربة من السلاطين إليهم، وهذه التحفة تعرض على الله عز وجل ثم ترد عليك يوم العرض الأكبر فإليك الخيرة فى تحسين صورتها وتقبيحها ، فإن أحسنت فلنفسك، وإن أسأت فعليها ، ولا ينبغى أن يكون حظك من ممارسة الفـقه أن يتميز لك السنة عن الفرض، فـلا يعلق بفهمك من أوصاف السنة إلا أنه يجوز تركـها فتـتركها ، فـإن ذلك يضاهى قول الطبـيب : إن فقء العين لا يبطل وجود الإنســان ولكن يخرجه عن أن يصـدق رجاء المتقـرب فى قبول السلطان إذا أخــرجه فى معــرض الهدية ، فـهكذا ينبغى أن تفـهم مراتب السنن والهـيئات والآداب فكل صــلاة لم يتم الإنسان ركوعها وسجودها فهى الخصم الأول على صاحبها، تَقُول: ضيعك الله كما ضيعتنى، فطالع الأخبار التى أوردناها فى كمال أركان الصلاة ليظهر لك وَقْعها .



الباب الثالث : فى الشروط الباطنة من أعمال القلب

ولنذكر فى هذا الباب ارتباط الصلاة بالخشوع وحضور القلب ، ثم لنذكر المعانى الباطنة وحدودها وأسبابها وعلاجها ، ثم لنذكر تفصيل ما ينبغى أن يحضر فى كل ركن من أركان الصلاة لتكون صالحة لزاد الآخرة .

بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب

اعلم أن أدلة ذلك كثيرة، فمن ذلك قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ (طه : ١٤) . وظاهر الأمر الوجوب .

والغفلة تضاد الذكر، فمن غفل فى جميع صلاته كيف يكون مقيما للصلاة لذكره ، وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ ﴾ (الأعراف : ٢٠٥) نهى وظاهره التحريم .

وقوله عز وجل : ﴿ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ (النساء :٤٣) تعليل لنهى السكران، وهو مطرد فى الغافل المستغرق الهم بالوسواس وأفكار الدنيا.

وقوله ﷺ : « **إنما الصلاة تمسكن وتواضع** » حصر بالألف واللام، وكلمة إنما للتحقيق والتوكيد ، وقد فهم الفقهاء من قوله عليه السلام : « إنما الشفعة فيما لم يقسم » الحصر والإثبات والنفى وقوله ﷺ : « من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله إلا بعدًا » وصلاة الغافل لا تمنع من الفحشاء والمنكر،وقال ﷺ : « **كم من قائم حظه من صلاته التعب والنصب** »[٤٤٨]وما أراد به إلا الغافل، وقال ﷺ : « **ليس للعبد من صلاته**

(٤٤٨) حديث : « كم من قائم حظه من صلاته - وفى نسخة: من قيامه - التعب والنصب » =

إلا ما عقل منها »(٤٤٩) والتحقيق فيه أن «**المصلِّى مناج ربه عز وجل** » (٤٥٠) كما ورد به الخبر، والكلام مع الغفلة ليس مناجاة ألبتة، وبيانه أن الزكاة إن غفل الإنسان عنها مثلا فهى فى نفسها مخالفة للشهوة شديدة على النفس ، وكذا الصوم قاهر للقوى كاسر لسطوة الهوى الذى هو آلة للشيطان عدو الله ، فلا يبعد أن يحصل منها مقصود مع الغفلة ، وكذلك الحج أفعاله شاقة شديدة وفيه من المجاهدة ما يحصل به الإيلام، كان القلب حاضراً مع أفعاله أو لم يكن، أما الصلاة فليس فيها إلا ذكر وقراءة وركوع وسجود وقيام وقعود ، فأما الذكر فإنه محاورة ومناجاة

= **قال العراقى** : أخرج النسائى وابن ماجه من حديث أبى هريرة: « رب قائم ليس له من قيامه إلا السهر» ولأحمد: «ورب قائم حظه من صلاته السهر» وإسناده حسن. اهـ .

قال مرتضى : لفظ ابن ماجه : « رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر» والرواية الثانية التى عزاها لأحمد ، هكذا رواه الحاكم والبيهقى ، وأخرجه الطبرانى فى الكبير من حديث ابن عمر بلفظ: « رب قائم حظه من قيامه السهر ، ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش» قال المناوى : المراد بالقائم المتهجد فى الأسحار ، والمعنى لا ثواب له فيه لفقد شرط حصوله وهو الإخلاص أو الخشوع إذ المرء لا يثاب إلا على عمله بقلبه ، وأما الفرض فيسقط والذمة تبرأ بعمل الجوارح فلا يعاقب عقاب تلك العبادة بل يعاتب أشد عتاب حيث لم يرغب فيما عند ربه من الثواب .

(٤٤٩) حديث : « ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل » هكذا أورده صاحب القوت، **وقال العراقى** : لم أجده مرفوعا ، وروى محمد بن نصر المروزى فى كتاب الصلاة له من رواية عثمان بن أبى دهرش مرسلا: « لا يقبل الله من عبد عملا حتى يحضر قلبه مع بدنه». ورواه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس من حديث أبى بن كعب ولابن المبارك فى الزهد موقوفا على عمار: لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه .

قال مرتضى : ومن أدلة اشتراط الخشوع فى الصلاة ما رواه الديلمى عن أبى سعيد رفعه: «لا صلاة لمن لا يخشع فى صلاته ». وأخرج أيضا عن ابن مسعود رفعه: «لا صلاة لمن لا يطع الله وطاعة الله أن تنهى عن الفحشاء والمنكر» .

(٤٥٠) حديث : « إن المصلى مناج ربه عز وجل » قال البخارى : حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن أنس قال النبى ﷺ : « إن أحدكم إذا صلى يناجى ربه عز وجل فلا يتفلن عن يمينه ولكن تحت قدمه اليسرى » ، حدثنا حفص بن عمر حدثنا يزيد بن إبراهيم حدثنا قتادة عن أنس عن النبى ﷺ قال : « اعتدلوا فى السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه كالكلب، وإذا بزق فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه فإنه يناجى ربه» . وأخرجه مسلم كذلك من حديث أنس .

مع الله عز وجل ، فإما أن يكون المقصود منه كـونه خطابًا ومحاورة أو المقصود منه الحروف والأصوات امتحانًا للسان بالعمل كما تمتحن المعدة والفرج بالإمساك فى الصوم ، وكما يمتحن البدن بمشاق الحج ، ويمتحن القلب بمشقـة إخراج الزكاة واقتطاع المال المعشوق ، ولا شك أن هذا القسم باطل، فإن تحـريك اللسان بالهذيان ما أخـفه على الغافل فليس فيه امـتحان من حيث إنه عمل بل المـقصود الحروف من حيث إنه نطق ولا يكون نطقًـا إلا إذا أعرب عما فى الضمير، ولا يكون معربا إلا بحضور القلب، فـأى سؤال فى قوله : اهدنا الصراط المستقيم ، إذا كان القلب غافـلا وإذا لم يقصد كونه تضرعـا ودعاء، فأى مشقـة فى تحريك اللسان به مع الغفلة لا سيما بعد الاعتياد . هذا حكم الأذكار بل أقول لو حلف الإنسان وقال: لأشكرن فلانًا وأثنى عليه وأسأله حـاجة ، ثم جرت الألفاظ الدالة على هذه المعـانى على لسانه فى النوم لم يبر فى يمينه، ولو جـرت على لسانه فى ظلمة وذلك الإنسان حاضر ، وهـو لا يعرف حضوره أو لا يراه لا يصير بارّا فى يمينه إذ لا يكون كلامه خطابًا ونطقًـا معه ما لم يكن هو حاضراً فى قلبه، فـلو كانت تجرى هـذه الكلمات على لسـانه وهو حاضـر إلا أنه فى بياض النهـار غافل لسكونه مستـغرق الهم بفكر من الأفكار ، ولم يكن له قصد توجيـه الخطاب إليه عند نطقه لم يصر بارًا فـى يمينه، ولا شك فى أن المـقصود من القـراءة والأذكار الحـمد والثناء والتـضرع والدعاء والمخاطب هو الله عـز وجل وقلبه بحجاب الغفلة محـجوب عنه فلا يراه ولا يشاهده بل هو غافل عن المخاطب ولسانه يتحرك بحكم العادة فما أبعد هذا عن المقصود بالصلاة التى شرعت لتصقيل القلب ، وتجديد ذكر الله عز وجل ورسوخ عقد الإيمان به، هذا حكم القراءة والذكر، وبالجملة فهذه الخاصية لا سبيل إلى إنكارها فى النطق وتمييزها عن الفعل .

وأما الركوع والسجود فـالمقصود بهما التعظيم قطعًا ، ولو جـاز أن يكون معظمًا لله عز وجل بفعله وهو غـافل عنه لجاز أن يكون معظـمًا لصنم موضوع بـين يديه وهو غافل عنه، أو يكون معظمـا للحائط الذى بين يديه وهو غـافل عنه ، وإذا خرج عن كونه تعظيـما لم يبق إلا مجرد حركة الظهر والرأس وليس فيه من المشقـة ما يقصد الامتحان به، ثم يجعله عماد الدين

والفاصل بين الكفر والإسلام، يقدم على الحج وسائر العبادات، ويجب القتل بسبب تركه على الخصوص، وما أرى أن هذه العظمة كلها للصلاة من حيث أعمالها الظاهرة إلا أن يضاف إليها مقصود المناجاة، فإن ذلك يتقدم على الصوم والزكاة والحج وغيره بل الضحايا والقرابين التى هى مجاهدة للنفس بتنقيص المال ، قال الله تعالى : ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ (الحج : ٣٧) . أى الصفة التى استولت على القلب حتى حملته على امتثال الأوامر هى المطلوبة فكيف الأمر فى الصلاة ولا أرب فى أفعالها، فهذا ما يدل من حيث المعنى على اشتراط حضور القلب .

فإن قلت: إن حكمت ببطلان الصلاة وجعلت حضور القلب شرطًا فى صحتها خالفت إجماع الفقهاء فإنهم لم يشترطوا إلا حضور القلب عند التكبير . فاعلم أنه قد تقدم فى كتاب العلم أن الفقهاء لا يتصرفون فى الباطن ولا يشقون عن القلوب ولا فى طريق الآخرة بل يبنون ظاهر أحكام الدين على ظاهر أعمال الجوارح، وظاهر الأعمال كافٍ لسقوط القتل وتعزير السلطان ، فأما أنه ينفع فى الآخرة فليس هذا من حدود الفقه، على أنه لا يمكن أن يدعى الإجماع فقد نقل عن بشر بن الحارث فيما رواه عنه أبو طالب المكى عن سفيان الثورى أنه قال: « من لم يخشع فسدت صلاته ». وروى عن الحسن أنه قال: « كل صلاة لا يحضر فيها القلب فهى إلى العقوبة أسرع » وعن معاذ بن جبل: « من عرف من على يمينه وشماله متعمدًا وهو فى الصلاة فلا صلاة له » . وروى أيضًا مسندًا قال رسول الله ﷺ : **« إن العبد ليصلى الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها، وإنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها »** (٤٥١)

---

(٤٥١) حديث : « إن العبد ليصلى الصلاة لا يكتب له سدسها ولا عشرها وإنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل منها » **قال العراقى** : أخرجه أبو داود والنسائى وابن حبان من حديث عمار بن ياسر بنحوه .ا هـ .

قال مرتضى : وأحمد أيضا ولفظهم جميعا: « إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها» ، وفى رواية للنسائى: « إن الرجل ليصلى ولعله أن لا يكون له من صلاته إلا عشرها . . .» الخ . وفى رواية له أيضا «منكم من يصلى الصلاة كاملة ومنكم من يصلى النصف والثلث والربع . . .» الخ ، ورجاله رجال=

وهذا لو نقل عن غيره لجُعل مذهبا فكيف لا يتمسك به، وقال عبد الواحد بن زيد: أجمع العلماء على أنه ليس للعبد من صلاته إلا ما عقل منها . فجعله إجماعا ،وما نقل من هذا الجنس عن الفقهاء المتورعين وعن علماء الآخرة أكثر من أن يحصى، والحق الرجوع إلى أدلة الشرع، والأخبار والآثار ظاهرة فى هذا الشرط إلا أن مقام الفتوى فى التكليف الظاهر يتقدر بقدر قصور الخلق، فلا يمكن أن يشترط على الناس إحضار القلب فى جميع الصلاة فإن ذلك يعجز عنه كل البشر إلا الأقلين ، وإذا لم يمكن اشتراط الاستيعاب للضرورة فلا مرد له إلا أن يشترط منه ما ينطلق عليه الاسم ولو فى اللحظة الواحدة ، وأولى اللحظات به لحظة التكبير فاقتصرنا على التكليف بذلك،ونحن مع ذلك نرجو ألا يكون حال الغافل فى جميع صلاته مثل حال التارك بالكلية فإنه على الجملة أقدم على الفعل ظاهراً وأحضر القلب لحظة، وكيف لا والذى صلى مع الحدث ناسيًا صلاته باطلة عند الله تعالى ولكن له أجر ما بحسب فعله وعلى قدر قصوره وعذره ،ومع هذا الرجاء فيخشى أن يكون حاله أشد من حال التارك، وكيف لا والذى يحضر الخدمة ويتهاون بالحضرة ويتكلم بكلام الغافل المستحقر أشد حالا من الذى يعرض عن الخدمة ، وإذا تعارضت أسباب الخوف والرجاء وصار الأمر مخطراً فى نفسه فإليك الخيرة بعده فى الاحتياط والتساهل ، ومع هذا فلا مطمع فى مخالفة الفقهاء فيما أفتوا به من الصحة مع الغفلة فإن ذلك من ضرورة الفتوى كما سبق التنبيه عليه ، ومن عرف سر الصلاة علم أن الغفلة تضادها ، ولكن قد ذكرنا فى باب الفرق بين العلم الباطن والظاهر فى كتاب قواعد العقائد أن قصور الخلق أحد الأسباب المانعة عن التصريح بكل ما ينكشف من أسرار الشرع، فلنقتصر

= الصحيح، ونص القوت : وفي الخبر عن عمار بن ياسر أنه صلى مرة فخففها، فقيل له: خففت يا أبا اليقظان، فقال: هل رأيتمونى نقصت من حدودها شيئا ؟ قالوا : لا، قال : إنى بادرت سهو الشيطان، إن رسول الله ﷺ قال : « إن العبد ليصلى الصلاة لا يكتب له نصفها ، ولا ثلثها ، ولا ربعها ، ولا خمسها ، ولا سدسها ، ولا عشرها » ، وكان يقول: «إنما يكتب للعبد من صلاته ما عقل» .

وقال : وقد ظهر بهذا السياق أن الحديث قد تم إلى قوله : ولا عشرها، وما بعده فهو من قول عمار، وسبق للعراقى قريبا أن ابن المبارك أخرج فى الزهد موقوفا على عمار: لا يكتب للرجل من صلاته ما سها عنه. وسيأتى للمصنف ذكره ثانيا بتمامه .

على هذا القدر من البحث فإن فيه مقنعًا للمريد الطالب لطريق الآخرة ، وأما المجادل المشغب فلسنا نقصـد مخاطبتـه الآن ، وحاصل الكلام أن حضور القلب هو روح الصـلاة، وأن أقل ما يبقى به رمق الروح الحضور عند التكبير، فـالنقصان منه هلاك وبقدر الزيادة عليه تنبسط الروح فى أجزاء الصلاة وكم من حـى لاحراك به قريب من ميت فصـلاة الغافل فى جميـعها إلا عند التكبير كمثل حى لا حراك به نسأل الله حسن العون .

بيان المعانى الباطنة التى تتم بها حياة الصلاة

اعلم أن هذه المعـانى تكثر العبـارات عنها، ولكن يجمـعها ست جمل وهى : حـضور القلب، والتفهم ، والتعظيم ، والهيبة ، والرجاء ، والحياء ، فلنذكر تفاصيلها ، ثم أسبابها ، ثم العلاج فى اكتسابها .

أما التفاصيل .. فالأولى: حضور القلب ونعنى به أن يفرغ القلب عن غير ما هو ملابس له ومتكلم بـه فيكون العلم بالفعل والـقول مقـرونا بهما، ولا يكون الفكـر جائلاً فى غيـرهما ومهما انصرف الفكر عن غـير ما هو فيه، وكان فى قلبه ذكر لما هو فـيه ، ولـم يكن فيه غفلة عن كل شىء فقد حصل حضور القلب ، ولكن التـفهم لمعنى الكلام أمر وراء حضور القلب، فربما يكون القلب حـاضراً مع اللفظ ولا يكون حاضراً مع معنى اللفظ، فاشـتمال القلب على العلم بمعنى اللفظ هو الذى أردناه بالتفهم ، وهذا مقام يتفاوت الناس فيه إذ ليس يشترك الناس فى تفهم المعانى للقرآن والتسبيحات، وكم من معانٍ لطيفة يفهمها المصلى فى أثناء الصلاة ولم يكن قد خطر بقلبه ذلك قبله ، ومن هذا الوجه كانت الصـلاة ناهية عن الفحشاء والمنكر فإنها تفهم أموراً تلك الأمور تمنع عن الفحشاء لا محالة .

وأما التـعظيم .. فهو أمر وراء حضور القـلب والفهم إذ الرجل يخاطب عبده بكلام هو حاضر القلب فيه ومتفهم لمعناه ولا يكون معظما له، فالتعظيم زائد عليهما .

وأما الهيبة .. فزائدة على التعظيم بل هى عبارة عن خوف منشؤه التعظيم لأن من لا يخاف لا يسمى هائبا، والمخافة من العقرب وسوء خلق العبد وما يجرى مجراه من الأسباب الخسيسة لا تسمى مهابة بل الخوف من السلطان المعظم يسمى مهابة، والهيبة خوف مصدره الإجلال ، وأما الرجاء فلا شك أنه زائد فكم من معظم ملكا من الملوك يهابه أو يخاف سطوته ولكن لا يرجو مثوبته، والعبد ينبغى أن يكون راجيًا بصلاته ثواب الله عز وجل كما أنه خائف بتقصيره عقاب الله عز وجل .

وأما الحياء .. فهو زائد على الجملة لأن مستنده استشعار تقصير وتوهم ذنب، ويتصور التعظيم والخوف والرجاء من غير حياء حيث لا يكون توهم تقصير وارتكاب ذنب.

وأما أسباب هذه المعانى الستة .. فاعلم أن حضور القلب سببه الهمة فإن قلبك تابع لهمتك فلا يحضر إلا فيما يهمك، ومهما أهمك أمر حضر القلب فيه شاء أم أبى فهو مجبول على ذلك ومسخر فيه، والقلب إذا لم يحضر فى الصلاة لم يكن متعطلا بل جائلا فيما الهمة مصروفة إليه من أمور الدنيا فلا حيلة ولا علاج لإحضار القلب إلا بصرف الهمة إلى الصلاة، والهمة لا تنصرف إليها ما لم يتبين أن الغرض المطلوب منوط بها وذلك هو الإيمان والتصديق بأن الآخرة خير وأبقى وأن الصلاة وسيلة إليها، فإذا أضيف هذا إلى حقيقة العلم بحقارة الدنيا ومهماتها حصل من مجموعها حضور القلب فى الصلاة ،وبمثل هذه العلة يحضر قلبك إذا حضرت بين يدى بعض الأكابر ممن لا يقدر على مضرتك ومنفعتك، فإذا كان لا يحضر عند المناجاة مع ملك الملوك الذى بيده الملك والملكوت والنفع والضر فلا تظنن أن له سببًا سوى ضعف الإيمان، فاجتهد الآن فى تقوية الإيمان، وطريقه يستقصى فى غير هذا الموضع .

وأما التفهم .. فسببه بعد حضور القلب إدمان الفكر وصرف الذهن إلى إدراك المعنى وعلاجه ما هو علاج إحضار القلب مع الإقبال على الفكر والتشمر لدفع الخواطر، وعلاج دفع الخواطر الشاغلة قطع موادها أعنى النزوع عن تلك الأسباب التى تنجذب الخواطر إليها وما لم

تنقطع تلك المواد لا تنصرف عنها الخواطر فمن أحب شيئًا أكثر ذكره، فذكر المحبوب يهجم على القلب بالضرورة فلذلك ترى أن من أحب غير الله لا تصفو له صلاة عن الخواطر .

وأما التعظيم .. فهى حالة للقلب تتولد من معرفتين: إحداهما: معرفة جلال الله عز وجل وعظمته وهو من أصول الإيمان فإن من لا يعتقد عظمته لا تذعن النفس لتعظيمه ، ثانيتهما: معرفة حقارة النفس وخستها وكونها عبدًا مسخرًا مربوبًا حتى يتولد من المعرفتين الاستكانة والانكسار والخشوع لله سبحانه فيعبر عنه بالتعظيم، وما لم تمتزج معرفة حقارة النفس بمعرفة جلال الله لا تنتظم حالة التعظيم والخشوع ، فإن المستغنى عن غيره الآمن على نفسه يجوز أن يعرف من غيره صفات العظمة، ولا يكون الخشوع والتعظيم حاله لأن القرينة الأخرى وهى معرفة حقارة النفس وحاجتها لم تقترن إليه .

وأما الهيبة والخوف .. فحالة للنفس تتولد من المعرفة بقدرة الله وسطوته ونفوذ مشيئته فيه مع قلة المبالاة به وأنه لو أهلك الأولين والآخرين لم ينقص من ملكه ذرة، هذا مع مطالعة ما يجرى على الأنبياء والأولياء من المصائب وأنواع البلاء مع القدرة على الدفع على خلاف ما يشاهد من ملوك الأرض، وبالجملة كلما زاد العلم بالله زادت الخشية والهيبة، وسيأتى أسباب ذلك فى كتاب الخوف من ربع المنجيات .

وأما الرجاء فسببه معرفة لطف الله عز وجل وكرمه وعميم إنعامه ولطائف صنعه، ومعرفة صدقه فى وعده الجنة بالصلاة، فإذا حصل اليقين بوعده والمعرفة بلطفه انبعث من مجموعهما الرجاء لا محالة . وأما الحياء .. فباستشعاره التقصير فى العبادة وعلمه بالعجز عن القيام بعظيم حق الله عز وجل ويقوى ذلك بالمعرفة بعيوب النفس وآفاتها وقلة إخلاصها وخبث دخلتها وميلها إلى الحظ العاجل فى جميع أفعالها مع العلم بعظيم ما يقتضيه جلال الله عز وجل والعلم بأنه مطلع على السر وخطرات القلب وإن دقت وخفيت، وهذه المعارف إذا حصلت يقينًا انبعث منها بالضرورة حالة تسمى الحياء. فهذه أسباب هذه الصفات وكل ما طلب تحصيله فعلاجه إحضار سببه، ففى معرفة السبب معرفة العلاج ورابطة جميع هذه الأسباب

الإيمان واليقين ، أعنى به هذه المعارف التى ذكرناها ومعنى كونها يقينا انتفاء الشك واستيلاؤها على القلب كما سبق فى بيان اليقين من كتاب العلم، وبقدر اليقين يخشع القلب ولذلك قالت عائشة ﵂ : كان رسول الله ﷺ يحدثنا ونحدثه فإذا حضرت الصلاة كأنه لم يعرفنا ولم نعرفه . وقد روى أن الله سبحانه أوحى إلى موسى عليه السلام: « يا موسى إذا ذكرتنى فاذكرنى وأنت تنتفض أعضاؤك، وكن عند ذكرى خاشعا مطمئنا، وإذا ذكرتنى فاجعل لسانك من وراء قلبك، وإذا قمت بين يدى فقم قيام العبد الذليل، وناجنى بقلب وجل ولسان صادق». وروى أن الله تعالى أوحى إليه: « قل لعصاة أمتك لا يذكرونى فإنى آليت على نفسى أن من ذكرنى ذكرته ،فإذا ذكرونى ذكرتهم باللعنة » . هذا فى عاص غير غافل فى ذكره، فكيف إذا اجتمعت الغفلة والعصيان .

وباختلاف المعانى التى ذكرناها فى القلوب انقسم الناس إلى غافل يتمم صلاته ولم يحضر قلبه فى لحظة منها وإلى من يتمم ولم يغب قلبه فى لحظة بل ربما كان مستوعب الهم بها بحيث لا يحس بما يجرى بين يديه ولذلك لم يحس مسلم بن يسار بسقوط الأسطوانة فى المسجد، اجتمع الناس عليها وبعضهم كان يحضر الجماعة مدة ولم يعرف قط من على يمينه ويساره ، ووجيب قلب إبراهيم صلوات الله عليه وسلامه كان يُسمع على ميلين، وجماعة كانت تصفر وجوههم وترتعد فرائصهم، وكل ذلك غير مستبعد فإن أضعافه مشاهد فى همم أهل الدنيا وخوف ملوك الدنيا مع عجزهم وضعفهم وخساسة الحظوظ الحاصلة منهم، حتى يدخل الواحد على ملك أو وزير ويحدثه بمهمته ثم يخرج ،ولو سئل عمن حواليه أو عن ثوب الملك لكان لا يقدر على الإخبار عنه لاشتغال همه به عن ثوبه وعن الحاضرين حواليه . ولكل درجات مما عملوا، فحظ كل واحد من صلاته بقدر خوفه وخشوعه وتعظيمه، فإن موقع نظر الله سبحانه القلوب دون ظاهر الحركات ولذلك قال بعض الصحابة ﵃ : يحشر الناس يوم القيامة على مثال هيئتهم فى الصلاة من الطمأنينة والهدوء، ومن وجود النعيم بها واللذة. ولقد صدق فإنه يحشر كلٌ على ما مات عليه ويموت على ما عاش عليه، ويراعى فى ذلك

حال قلبه لا حال شخصه، فمن صفات القلوب تصاغ الصور فى الدار الآخرة، ولا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم، نسأل الله حسن التوفيق بلطفه وكرمه .

بيان الدواء النافع فى حضور القلب

اعلم أن المؤمن لابد أن يكون معظما لله عز وجل وخائفًا منه وراجيًا له ومستحييًا من تقصيره، فلا ينفك عن هذه الأحوال بعد إيمانه، وإن كانت قوتها بقدر قوة يقينه، فانفكاكه عنها فى الصلاة لا سبب له إلا تفرق الفكر وتقسيم الخاطر وغيبة القلب عن المناجاة والغفلة عن الصلاة، ولا يلهى عن الصلاة إلا الخواطر الواردة الشاغلة ، فالدواء فى إحضار القلب هو دفع تلك الخواطر ولا يدفع الشىء إلا بدفع سببه، فلتعلم سببه وسبب موارد الخواطر إما أن يكون أمرا خارجًا ، أو أمرًا فى ذاته باطنا، أما الخارج فما يقرع السمع أو يظهر للبصر فإن ذلك قد يختطف الهمّ حتى يتبعه ويتصرف فيه، ثم تنجرّ منه الفكرة إلى غيره ويتسلسل ويكون الإبصار سببًا للافتكار، ثم تصير بعض تلك الأفكار سببًا للبعض، ومن قويت نيته وعلت همته لم يلهه ما جرى على حواسه، ولكن الضعيف لابد وأن يتفرق به فكره، وعلاجه قطع هذه الأسباب بأن يغض بصره أو يصلى فى بيت مظلم أو لا يترك بين يديه ما يشغل حسه، ويقرب من حائط عند صلاته حتى لا تتسع مسافة بصره، ويحترز من الصلاة على الشوارع وفى المواضع المنقوشة المصنوعة وعلى الفرش المصبوغة، ولذلك كان المتعبدون يتعبدون فى بيت صغير مظلم سعته قدر السجود ليكون ذلك أجمع للهمم، والأقوياء منهم كانوا يحضرون المساجد، ويغضون البصر ولا يجاوزون به موضع السجود ،ويرون كمال الصلاة فى ألاّ يعرفوا من على يمينهم وشمالهم، وكان ابن عمر ﷺ لا يدع فى موضع الصلاة مصحفا ولا سيفا إلا نزعه ولا كتابا إلا محاه .

أما الأسباب الباطنة فهى أشد، فإن من تشعبت به الهموم فى أودية الدنيا لا ينحصر فكره فى فن واحد بل لا يزال يطير من جانب إلى جانب، وغض البصر لا يغنيه فإن ما وقع فى القلب من قبل كافٍ للشغل، فهذا طريقه أن يرد النفس قهرًا إلى فهم ما يقرؤه فى الصلاة

ويشغلها به عن غيره، ويعينه على ذلك أن يستعد له قبل التحريم بأن يجدد على نفسه ذكر الآخرة وموقف المناجاة وخطر المقام بين يدى الله سبحانه وهو المطلع، ويفرغ قلبه قبل التحريم للصلاة عما يهمه فلا يترك لنفسه شغلا يلتفت إليه خاطره، قال رسول الله ﷺ لعثمان بن أبى شيبة: « **إنى نسيت أن أقول لك أن تخمر القدر الذى فى البيت فإنه لا ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل الناس عن صلاتهم** »(٤٥٢) فهذا طريق تسكين الأفكار، فإن كان لا يسكن هائج أفكاره بهذا الدواء المسكن فلا ينجيه إلا المسهل الذى يقمع مادة الداء من أعماق العروق، وهو أن ينظر فى الأمور الصارفة الشاغلة عن إحضار القلب، ولاشك أنها تعود إلى مهماته، وأنها صارت مهمات لشهواته فيعاقب نفسه بالنزوع عن تلك الشهوات وقطع تلك العلائق، فكل ما يشغله عن صلاته فهو ضد دينه، وجند إبليس عدوه فإمساكه أضرّ عليه من إخراجه فيتخلص منه بإخراجه كما روى أنه ﷺ لما لبس الخميصة التى أتاه بها أبو جهم وعليها علم وصلى بها نزعها بعد صلاته وقال ﷺ: « **اذهبوا بها إلى أبى جهم فإنها ألهتنى آنفا عن صلاتى، وائتونى بانبجانية أبى جهم** »(٤٥٣).

---

(٤٥٢) حديث: « إنى نسيت أن أقول لك تخمر القرنين اللذين فى البيت فإنه لا ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل الناس عن صلاتهم » **قال العراقى**: رواه أبو داود من حديث عثمان الحجبى وهو عثمان بن طلحة كما فى مسند الإمام أحمد، ووقع للمصنف أنه قال لعثمان بن شيبة وهو وهم. اهـ.

قال مرتضى: لم أجد هذا الحديث فى ترجمة عثمان بن طلحة فى المسند فلعله ذكره فى موضع آخر، ورأيت بخط الحافظ ابن حجر، قال: صوابه عثمان بن شيبة. اهـ. وقال: إن كان عثمان يكنى أبا شيبة فهو كما ذكر وارتفع الخلاف، وأما عثمان الحجبى الذى هو عثمان ابن طلحة عند الإمام أحمد، فهو عثمان بن طلحة بن أبى طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار العبدرى القرشى حاجب البيت، أسلم فى هدنة الحديبية وشهد فتح مكة وله صحبة، روى عنه ابن عمه شيبة بن عثمان بن أبى طلحة وله صحبة أيضا، وقتل أبوه عثمان وعمه طلحة يوم أحد كافرين، وقد سلَّم النبى ﷺ المفتاح لعثمان وشيبة وقال لهما: خذاه خالدة تالدة فيكم لا ينزعه عنكم إلا شقى أو كما قال، فكانا يتشاركان فى تولية المفتاح، فلما مات عثمان استقل شيبة به ولم يزل إلى يومنا هذا فى أولاد شيبة وعرف أولاده بالشيبيين، فأول شيبة لهم هو هذا، ولم يكونوا يعرفون قبل هذا إلا ببنى عبد الدار، والله أعلم.

(٤٥٣) حديث: « لما لبس الخميصة وعليها علم وصلى بها نزعها بعد صلاته وقال: اذهبوا بها=

« وأمر رسول الله ﷺ بتجديد شراك نعله ثم نظر إليه فى صلاته إذ كان جديدا فأمر أن ينزع منها ويرد الشراك الخلق » (٤٥٤) وكان ﷺ قد احتذى نعلا فأعجبه حسنها، فسجد وقال: «تواضعت لربى عز وجل كى لا يمقتنى » ثم خرج بها فدفعها إلى أول سائل لقيه، ثم أمر عليّا ﵁ أن يشترى له نعلين سبتيتين جرداوين فلبسهما (٤٥٥) .

وكان ﷺ فى يده خاتم من ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه ، وقال: «شغلنى هذا، نظرة إليه ونظرة إليكم » (٤٥٦) .

= إلى أبى جهم فإنها ألهتنى آنفا عن صلاتى وائتونى بانبجانية أبى جهم » قال العراقى : متفق عليه من حديث عائشة، وقد تقدم فى العلم . اهـ .

قال مرتضى : أخرجه البخارى فى موضعين من كتاب الصلاة ،الأول فى باب: إذا صلى فى ثوب له أعلام ونظر إلى علمها ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة ﵂ أن النبى ﷺ صلى فى خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة ، فلما انصرف قال : « اذهبوا بخميصتى هذه إلى أبى جهم وأتونى بانبجانية أبى جهم فإنها ألهتنى آنفًا عن صلاتى» . وقال هشام عن أبيه عن عائشة قال النبى ﷺ : « كنت أنظر إلى علمها وأنا فى الصلاة فأخاف أن تفتننى » وقال : وهذا التعليق رواه مسلم وغيره بالمعنى الثانى فى باب: الالتفات فى الصلاة، حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبى ﷺ صلى فى خميصة لها أعلام فقال : « شغلتنى أعلام هذه، اذهبوا بها إلى أبى جهم وأتونى بانبجانيته » . ا هـ .

وعند مالك فى الموطأ: « فإنى نظرت إلى علمها فى الصلاة فكاد يفتننى » .

(٤٥٤) حديث : « أمر رسول الله ﷺ بتجديد شراك نعله ثم نظر إليه فى صلاته إذ كان جديدا فأمر أن ينزع منها ، ويرد الشراك الخلق » ، **قال العراقى**: رواه ابن المبارك فى الزهد من حديث أبى النضر مرسلا بإسناد صحيح . ا هـ : وأبو النضر هو سالم ابن أبى أمية القرشى التميمى المدنى تابعى مات فى سنة ١٢٩هـ روى له الجماعة .

(٤٥٥) حديث : « وكان ﷺ قد اتخذ نعلين » **قال العراقى** : رواه أبو عبد الله بن خفيف فى شرف الفقهاء من حديث عائشة بإسناد ضعيف . ا هـ .

قال مرتضى وأبو عبد الله بن خفيف هذا شيرازى من كبار الأئمة ويعرف بالشيخ الكبير وله ذكر وصيت .

(٤٥٦) حديث : « وكان ﷺ فى يده خاتم ذهب قبل التحريم وكان على المنبر فرماه وقال: =

وروى أن « أبا طلحة صلى فى حائط له فيه شجر فأعجبه دبسى طار فى الشجر يلتمس مخرجا فأتبعه بصره ساعة، ثم لم يدر كم صلى فذكر لرسول الله ﷺ ما أصابه من الفتنة، ثم قال: يا رسول الله هو صدقة فضعه حيث شئت » (٤٥٧) . وعن رجل آخر أنه صلى فى حائط له والنخل مطوقة بثمرها فنظر إليها فأعجبته ولم يدر كم صلى، فذكر ذلك لعثمان رضي الله عنه وقال: هو صدقة فاجعله فى سبيل الله عز وجل، فباعه عثمان بخمسين ألفا . فكانوا يفعلون ذلك قطعا لمادة الفكر وكفارة لما جرى من نقصان الصلاة ، وهذا هو الدواء القاطع لمادة العلة ولايغنى غيره، فأما ما ذكرناه من التلطف بالتسكين والرد إلى فهم الذكر فذلك ينفع فى الشهوات الضعيفة والهمم التى لا تشغل إلا حواشى القلب، فأما الشهوة القوية المرهقة فلا ينفع فيها التسكين بل لا تزال تجاذبها وتجاذبك ثم تغلبك وتنقضى جميع صلاتك فى شغل المجاذبة، ومثاله رجل تحت شجرة أراد أن يصفو له فكره وكانت أصوات العصافير تشوش عليه فلم يزل يطيرها بخشبة فى يده، ويعود إلى فكره فتعود العصافير فيعود إلى التنقير بالخشبة، فقيل له: إن هذا سير السوانى ولا ينقطع، فإن أردت الخلاص فاقطع الشجرة، فكذلك شجرة الشهوات إذا تشعبت وتفرعت أغصانها انجذبت إليها الأفكار انجذاب الذباب إلى

= شغلنى هذا، نظرة إليه ونظرة إليكم » **قال العراقى** : أخرجه النسائى من حديث ابن عباس بإسناد صحيح وليس فيه بيان أن الخاتم كان ذهبًا أو فضة ، إنما هو مطلق . اهـ .

قد ثبت أنه ﷺ لما اتخذ خاتمًا من ورق فاتخذوا مثله طرحه فطرحوا خواتيمهم ، هكذا رواه الزهرى، وقيل : بل الذى لبسه يومًا ورماه خاتم ذهب كما ثبت ذلك من غير وجه عن ابن عمر وأنس: أو خاتم حديد عليه فضة ، فقد روى أبو داود أنه كان له خاتم حديد ملوى على فضة فلعله هو الذى طرحه وكان يختم به ولا يلبسه، والله أعلم .

(٤٥٧) حديث : « وروى أن أبا طلحة صلى فى حائط له ، فيه شجر فأعجبه دبسى ، طار فى الشجر يلتمس مخرجًا فأتبعه بصره ساعة ، ثم رجع إلى صلاته فلم يدر كم صلى، فذكر لرسول الله ﷺ ما أصابه من الفتنة ثم قال: يا رسول الله هو صدقة فى سبيل الله ، فضعه حيث شئت». **قال العراقى** : روى مالك فى الموطأ عن عبد الله بن أبى بكر أن أبا طلحة الأنصارى . . . فذكره بنحوه . اهـ.

قال مرتضى : وسيأتى للمصنف هذا فى كتاب " أسرار الزكاة » .

الأقـذار، والشغل يطول فى دفـعهـا فإن الذباب كـلما ذُبَّ آب، ولأجله سـمى ذبابا، فكذلك الخواطر، وهذه الشهوات كثـيرة وقلما يخلو العبد عنها ويجمعـها أصل واحد وهو حب الدنيا وذلك رأس كل خطيئة وأساس كل نقصـان ومنبع كل فساد، ومن انطوى باطنه على حب الدنيا حتى مال إلى شىء منها لا ليتزود منها ولا ليستعين بها على الآخرة فلا يطمعن فى أن تصفو له لذة المناجاة فى الصلاة، فإن من فرح بالدنيا لا يفـرح بالله سبحانه ومناجاته، وهمة الرجل مع قرة عينه فإن كانت قرة عينه فى الدنيا انصـرف لا محالة إليها همه، ولكن مع هذا فلا ينبغى أن يترك المجاهدة ورد القلب إلى الصلاة وتقليل الأسبـاب الشاغلة، فهذا هو الدواء المر ولمرارته استبـشعته الطبـاع وبقيت العلة مزمنة وصار الداء عـضالا، حتى إن الأكابر اجـتهدوا أن يصلوا ركعتين لا يحدثوا أنفسهم فيها بأمور الدنيا ، فعجزوا عن ذلك، فإذًا لا مطمع فيه لأمثالنا وليته سلم لنا من الصلاة شطرها أو ثلثهـا من الوسواس لنكون ممن خلط عملا صالحا وآخـر سيئًا، وعلى الجملة فهـمة الدنيا وهمة الآخرة فى القلب مثل المـاء الذى يصب فى قدح مملوء بِخَلٍّ فبقدر ما يدخل فيه من الماء يخرج منه من الخل لا محالة ولا يجتمعان .

بيان تفصيل ما ينبغى أن يحضر فى القلب عند كل ركن وشرط من أعمال الصلاة

فنقول: حقك إن كنت من المريدين للآخرة ألاّ تغـفل أولا عن التنبيهات التى فى شروط الصلاة وأركـانها ، أما الشـروط السوابق فهى: الأذان والطهـارة وستر العورة واسـتقبـال القبلة والانتصـاب قائما والنية، فـإذا سمعت نداء المؤذن فـأحضر فى قلبك هول النداء يوم القـيامة، وتشمـر بظاهرك وباطنك للإجابة والمسارعـة، فإن المسـارعين إلى هذا النداء هم الذين ينادون باللطف يوم العـرض الأكبـر، فـاعرض قلبك على هذا النـداء، فإن وجـدته مملوءا بالفـرح والاستبـشار مشحونا بالرغبـة إلى الابتدار فاعلم أنه يأتيك النداء بالبشرى والفـوز يوم القضاء، ولذلك قـــال : ﷺ « **أرحـنا يـا بـلال**»(٤٥٨) أى أرحنا بها وبالنداء إليـها إذ كان قـرة عينه فيها ﷺ .

---

(٤٥٨) حديث : قال ﷺ : « أرحنا يا بلال » فيما رواه الدارقطنى فى كتاب العلل له من حديثه.
قال العراقى : ولأبى داود نحوه من حديث رجل من الصحابة لم يسم بإسناد صحيح . =

وأما الطهارة . . فإذا أتيت بها فى مكانك وهو ظرفك الأبعد، ثم فى ثيابك وهى غلافك الأقرب، ثم فى بشرتك وهى قشرك الأدنى، فلا تغفل عن لبك الذى هو ذاتك وهو قلبك، فاجتهد له تطهيرًا بالتوبة والندم على ما فرطت وتصميم العزم على الترك فى المستقبل، فطهر بها باطنك فإنه موضع نظر معبودك.

وأما ستر العورة . . فاعلم أن معناه تغطية مقابح بدنك عن أبصار الخلق .

فإن ظاهر بدنك موقع لنظر الخلق فما بالك فى عورات باطنك وفضائح سرائرك التى لا يطلع عليها إلا ربك عز وجل، فاحضر تلك الفضائح ببالك وطالب نفسك بسترها، وتحقق أنه لا يستر عن عين الله سبحانه ساتر وإنما يكفرها الندم والحياء والخوف،فتستفيد بإحضارها فى قلبك انبعاث جنود الخوف والحياء من مكامنهما فتذل بها نفسك ويستكين تحت الخجلة قلبك، وتقوم بين يدى الله عز وجل قيام العبد المجرم المسىء الآبق الذى ندم، فرجع إلى مولاه ناكسًا رأسه من الحياء والخوف.

وأما الاستقبال . . فهو صرف ظاهر وجهك عن سائر الجهات إلى جهة بيت الله تعالى، أفترى أن صرف القلب عن سائر الأمور إلى أمر الله عز وجل ليس مطلوبا منك؟ هيهات . . فلا مطلوب سواه ،وإنما هذه الظواهر تحريكات للبواطن وضبط للجوارح وتسكين لها بالإثبات فى جهة واحدة حتى لا تبغى على القلب، فإنها إذا بغت وظلمت فى حركاتها والتفاتها إلى جهاتها استتبعت القلب وانقلبت به عن وجه الله عز وجل، فليكن وجه قلبك مع وجه بدنك، فاعلم أنه كما لا يتوجه الوجه إلى جهة البيت إلا بالانصراف عن غيرها فلا ينصرف القلب إلى

= **قال مرتضى :** أخرجه أحمد وأبو داود والبغوى عن رجل من خزاعة ، وأخرجه البغوى أيضًا عن رجل من أسلم ، وهذا الرجل الذى هو من خزاعة قد ورد التصريح به عند الطبرانى فى الكبير والضياء فى المختارة قالوا : هو سلمان بن خالد الخزاعى، ورواه الخطيب عن على وعن بلال ولفظهم جميعًا: « يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها» ، وعند مسلم من حديث ابن عمر: « يا بلال قم فناد بالصلاة » .

الله عز وجل إلا بالتفرغ عما سواه، وقد قال ﷺ : « **إذا قام العبد إلى صلاته فكان هواه ووجهه وقلبه إلى الله عز وجل انصرف كيوم ولدته أمه** »(٤٥٩) .

وأما الاعتدال قائما فإنما هو مثول بالشخص والقلب بين يدى الله عز وجل، فليكن رأسك الذى هو أرفع أعضائك مطرقا مطأطئا متنكسا، وليكن وضع الرأس عن ارتفاعه تنبيها على إلزام القلب التواضع والتذلل والتبرى عن الترؤس والتكبر، وليكن على ذكرك ههنا خطر القيام بين يدى الله عز وجل فى هول المطلع عند العرض للسؤال، واعلم فى الحال أنك قائم بين يدى الله عز وجل وهو مطلع عليك، فقم بين يديه قيامك بين يدى بعض ملوك الزمان إن كنت تعجز عن معرفة كنه جلاله، بل قدر فى دوام قيامك فى صلاتك أنك ملحوظ ومرقوب بعين كالئة من رجل صالح من أهلك أو من ترغب فى أن يعرفك بالصلاح، فإنه تهدأ عند ذلك أطرافك وتخشع جوارحك وتسكن جميع أجزائك خيفة أن ينسبك ذلك العاجز المسكين إلى قلة الخشوع، وإذا أحسست من نفسك بالتماسك عند ملاحظة عبد مسكين فعاتب نفسك وقل لها: إنك تدّعين معرفة الله وحبه أفلا تستحين من استجرائك عليه مع توقيرك عبداً من عباده أو تخشين الناس ولا تخشينه وهو أحق أن يخشى، ولذلك لما قال أبو هريرة: كيف الحياء من الله؟ فقال ﷺ : « **تستحيى منه كما تستحيى من الرجل الصالح من قومك** »(٤٦٠) وروى من أهلك .

---

(٤٥٩) حديث : « إذا قام العبد إلى صلاته فكان هواه ووجهه وقلبه إلى الله عز وجل انصرف من ذنوبه كيوم ولدته أمه » **قال العراقى**: لم أجده بهذا اللفظ ولمسلم نحو معناه من حديث عمرو ابن عنبسة فى فضل الوضوء، وفيه: « فكبر وقام وصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجّده بالذى هو له أهل وفرّغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه » . ا هـ .

قال مرتضى: ووجدت لما ذكره المصنف شاهداً آخر من حديث عقبة بن عامر بلفظ: « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه وجبت له الجنة »، أخرجه أبو بكر بن أبى شيبة فى المصنف والنسائى والطبرانى فى الكبير ، وأخرجه الطبرانى فى الأوسط من حديث عَقبة هذا بلفظ : « من توضأ وضوءاً كاملاً ثم قام إلى صلاته كان من خطيئته كيوم ولدته أمه » ، وفى رواية له : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين كان من ذنوبه كهيئته يوم ولدته أمه » . رواه الطبرانى أيضًا فى الكبير ، وفى رواية له: « ثم صلى صلاة غير ساهٍ ولا لاهٍ كفر عنه ما كان قبلها من سيئة»، رواه أحمد والطبرانى أيضًا فى الكبير .

(٤٦٠) حديث : كيف الحياء من الله تعالى؟ فقال ﷺ : « تستحيى منه كما تستحيى من الرجل=



بسم الله الرحمن الرحيم

نور اليقين في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين

إحياء علوم الدين للإمام الغزالى موسوعة إسلامية كبرى لا يستغنى عنها كل مسلم فقد جمع فيه الإمام الغزالى أمور الإسلام على أربعة كتب : العبادات ، والمعاملات ، والمهلكات ، والمنجيات ، فأجاد وأفاد .

وقد أورد الإمام الغزالى آلاف الأحاديث كانت مصدراً لآرائه بعد كتاب الله ، أتى بها محذوفة الأسانيد .

وقد عنى **الحافظ العراقى** بتخريج بعض الأحاديث وتعقب مصدرها ، ثم جاء **السيد محمد الزبيدى الشهير بمرتضى** فاستكمل عمل الحافظ العراقى وتعقب بعض الأحاديث التى لم يجد لها الحافظ العراقى أصلا فذكر لها أصولاً تقويها وتنقلها من الضعف إلى القوة وذلك بالرجوع إلى أمهات كتب الحفّاظ .

ولقد قام شيخ المحدثين فى عصره **فضيلة الشيخ محمد الحافظ التجانى** بمراجعة تخريجى الحافظ العراقى والسيد مرتضى الزبيدى ورأى جمعهما فى كتاب واحد وهو أحد أعماله الجليلة المتعددة كترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث للنابلسى ... وغيرها من أعمال لم يقصد بها إلا وجه الله عز وجل .

اتفق جمهور العلماء على أن الحديث الضعيف يعمل به فى فضائل الأعمال لأنها مأمور بها أمراً عامّا ولا تصطدم بعقيدة ولا بأصل من الأصول ولا تحل حراما ولا تحرم حلالاً ، وقد يسوق العلماء الأحاديث الضعيفة بجوار الحديث الحسن أو الصحيح ليزداد السند به قوة وهذا معروف فى فن الحديث .

بمشيئة الله تعالى ستوالى « **دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع** » نشره فى أعداد متتابعة .

والله ولى التوفيق ،

هانى غريب

حـ ٤